



**تبويب نماذج الأعوام  
القانون التجاري  
د. فارس العصيمي**

## المحاضرة الأولى

مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين الأفراد بعضهم البعض او بين الافراد والدولة باعتبارها شخصا عاديا

القانون العام : مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات والروابط التي تكون الدولة طرفا فيها باعتبارها صاحبة " سلطة وسيادة "

التشريع : مجموعة القواعد القانونية المكتوبة التي تصدرها السلطة المختصة في الدولة وفقا لاجراءات معينة ويعتبر التشريع المصدر الاول للقانون التجاري .

العرف التجاري : يعرف العرف بانه استقرار العمل بقاعدة معينة مع الاعتماد بالزامها وضرورة احترامها من قبل التجار .

أ- التشريع

ب- العرف

ت- القانون العام

ث- القانون الخاص

مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات التي تكون الدولة طرفا فيها باعتبارها صاحبة سلطة وسيادة..

أ- القانون العام

ب- القانون المدني

ت- القانون الدولي

ث- قانون المرافعات

مجموعة القواعد والاحكام التي تحكم المعاملات التجارية، وتنظم نشاط التجار اثناء قيامهم بالأعمال التجارية هو..

أ- القانون التجاري

ب- القانون المدني

ت- القانون المالي

ث- القانون

معلومات عن القانون التجاري للاطلاع :  
« القانون التجاري فرع من فروع القانون الخاص  
« ينظم فئة معينة من الاعمال التجارية  
« ينطبق على فئة معينة من الاشخاص وهم التجار

ظهر للمعاملات التجارية قانون خاص بسبب:

أ- السرعة

ب- الثقة

ت- الائتمان

ث- السرعة والائتمان معا

يرجع وجود القانون التجاري الى:

أ- السرعة في المعاملات التجارية

ب- الثقة في المعاملات التجارية

ت- الائتمان في المعاملات التجارية

ث- السرعة والائتمان معا

خصائص القانون التجاري :

يعتبر استخدام التحكيم من اهم خصائص:

- 1- حرية الاثبات في المواد التجارية ويترتب عليها جواز ابرام الصفقات عن طريق ( الاتفاقات الشفهية ) .
- 2- يهتم بالتحكيم من اجل انهاء المنازعات .
- 3- تبسيط تداول الحقوق الثابتة مثل الكمبالية والسند والشيك .

أ- القانون التجاري

ب- القانون المدني

ت- القانون الجنائي

ث- فروع القانون العام

يعتبر استخدام التحكيم من اهم خصائص القانون :

أ- الاداري

ب- المدني

ت- الجنائي

ث- التجاري

**يجوز إبرام الصفقات عن طريق الاتفاقات الشفهية**

أ- **القانون التجاري**

ب- القانون المدني

ت- القانون التجاري والمدني

ث- لا يجوز الاتفاقات الشفهية في كل الحالات

اهم مبررات انصار القانون الخاص :

1- القضاء على الصعوبات التي قد تنشأ عن التفرقة بين العمل التجاري والعمل المدني

2- وحدات بعض الدول القواعد التي تحكم المعاملات التجارية والمعاملات المدنية .

3- من المفيد نقل مزايا القانون التجاري الى القانون المدني .

4- الأدوات والوسائل التجارية لم تعد قاصرة على التجار .

**من اهم مبررات انصار وحده القانون الخاص**

أ- **الأدوات والوسائل التجارية لم تعد قاصرة على التجار**

ب- ان المعاملات المادية ليست بحاجة ماسة الى السرعة والائتمان

ت- ان هناك بعض المجالات بعيدة عن الخضوع للقانون التجاري كما يوجد في بعض الانظمة

ث- قيام بعض الدول بوضع قانون موحد للمعاملات المدنية والتجارية ليس الا امرا شكليا

**كانت المعاملات التجارية تخضع قبل وجود القانون التجاري**

أ- القانون العام

ب- **القانون المدني**

ت- القانون الدولي

ث- قانون المرافعات

**المصادر التي يلتزم القاضي بالرجوع اليها للحصول على حكم واجب التطبيق في النزاع المعروض امامه هي :**

أ- المصادر التفسيرية

ب- المصادر التوضيحية

ت- **المصادر الرسمية**

ث- المصادر غير الرسمية

مصادر تفسيرية :

« وهي التي يستعين بها القاضي لايضاح وتحديد مضمون القاعدة القانونية « هي القضاء والفقه والقانون الطبيعي وقواعد العدالة .

مصادر رسمية :

« وهي التي يلتزم القاضي بالرجوع اليها للحصول على حكم . « واجب التطبيق في النزاع المعروض امامه . « هي العقد والتشريع التجاري ومبادئ الشريعة الاسلامية والعرف والعادات التجارية .

**يلتزم القاضي حال النظر في النزاع المعروض امامه بالرجوع للمصادر:**

أ- التفسيرية

ب- التوضيحية

ت- **الرسمية**

ث- الغير رسمية

**احد أهم مصادر القانون التجاري الرسمية هو**

أ- القضاء

ب- **التشريع**

ت- الفقه

ث- قرارات المحاكم

مصادر القانون التجاري الرسمية :

1- العقد

2- التشريع التجاري

3- مبادئ الشريعة الاسلامية

4- العرف التجاري

5- العادات التجارية

مصادر القانون التجاري التفسيرية :

1- القضاء

2- الفقه

3- مبادئ القانون الطبيعي والقواعد العامة في العدالة

المصادر الرسمية ( مع التعاريف للاطلاع ) :

1- العقد : العرف : هو اتفاق يلتزم بمقتضاه شخص او اكثر نحو شخص اخر او اكثر باعطاء او بعمل او بالامتناع عن عمل شئ ، يعد الاتفاق بين الاطراف المصدر الاول الذي يجب على القاضي الرجوع اليه للحكم في النزاع المعروض عليه .

2- التشريع التجاري : مجموعة القواعد القانونية المكتوبة التي تصدرها السلطة المختصة في الدولة وفقا لاجراءات معينة ويعتبر التشريع المصدر الاول للقانون التجاري .

3- مبادئ الشريعة الاسلامية : اذا لم يجد القاضي نصا يحكم النزاع المعروض عليه في العقد او النظام التجاري المتعلق بموضوع النزاع وجب عليه البحث في احكام الشريعة .

**احد أهم مصادر القانون التجاري الرسمية ؟**

أ- القضاء

ب- **العادات التجارية**

ت- الفقه

ث- قرارات المحاكم

العرف التجاري : يعرف العرف بأنه استقرار العمل بقاعدة معينة مع الاعتماد بالزامها وضرورة احترامها من قبل التجار .

العادات التجارية : هي القواعد التي اعتاد الافراد اتباعها في معاملاتهم التجارية دون ان تصل الى درجة الالتزام القانوني .

اتفاق يلتزم بمقتضاه شخص أو أكثر نحو شخص آخر أو أكثر بإعطاء أو بعمل أو بالامتناع عن عمل شيء ، هو تعريف :

- أ- الفقه
- ب- التشريع
- ت- العرف
- ث- العقد

تعد نصوص المعاهدات الدولية إذا صدقت عليها حكومة المملكة العربية السعودية جزء مكملاً :

- أ- للعرف التجاري السعودي
- ب- لتشريع التجاري الوطني
- ت- لما يراه الفقهاء
- ث- لما يراه القضاء

تعد نصوص المعاهدات الدولية جزء مكملاً للتشريع التجاري الوطني إذا صدقت عليها حكومة المملكة العربية السعودية .

ما لا يعتبر قاعده قانونية ملزمة وإنما يستمد قوته الملزمة من إرادته المتعاقدين هي :

- أ- الاعراف التجارية
- ب- الفقه
- ت- العادات التجارية
- ث- التشريع التجاري

العادات التجارية ليست قاعدة قانونية ملزمة وإنما تستمد قوتها الملزمة من إرادة المتعاقدين بها هي القواعد التي اعتاد الأفراد اتباعها في معاملاتهم التجارية دون أن تصل الي درجة الإلزام القانوني .

ما جرت عليه العادة في تحديد مدة معينه لفحص البضائع في بعض البيوع التجارية :

- أ- التشريع
- ب- القضاء
- ت- العرف
- ث- العادات التجارية

أمثلة على العادات التجارية :

- 1- ما جرى عليه العمل من اتباع مسلك معين في حزم البضائع أو تقديرها وزناً أو قياساً
- 2- ما جرت عليه العادة في تحديد مدة معينة لفحص البضائع في بعض البيوع التجارية

مجموعه الآراء والافكار التي يقول بها اساتذة القانون عند قيامهم بشرح القوانين وبيان شروط تطبيقها ومآبها من

المصادر التفسيرية :

عيوب او نقص :

- 1- الفضاء : مجموعة المبادئ القانونية التي تستخلص من استقرار المحاكم على اتباعها والحكم بها لأن استقرار الأحكام القضائية في اتجاه معين من شأنه أن يؤدي الي وجود تفسير للقواعد القانونية يصعب على القاضي الخروج عليه .
- 2- مبادئ القانون الطبيعي والقواعد العامة في العدالة : تشكل القواعد العامة في القانون ومبادئ الحق والعدالة ومبادئ القانون الطبيعي مخرجا لحل النزاع من قبل القاضي الذي لا يجد في المصادر الرسمية للقاعدة القانونية او المصادر التفسيرية .
- 3- الفقه : مجموعة الآراء والافكار التي يقول بها اساتذة القانون عن قيامهم بشرح القوانين وبيان شروط تطبيقها ومآبها من عيوب او نقص

- أ- التشريع
- ب- الفقه
- ت- القضاء
- ث- المصادر التفسيرية

إذا حدث تعارض بين قاعدتين عرفيتين فإنه يجب تغليب

إذا حدث تعارض بين قاعدتين عرفيتين فإنه يجب تغليب العرف الخاص على العرف العام .

- أ- العرف العام
- ب- العرف الدولي
- ت- العرف الخاص (العرف المحلي)
- ث- العرف العالمي

تخفيض الثمن في حاله تأخر البائع عن تسليم الشيء المبيع او تسليم بضاعه اقل جوده من الصنف المتفق عليه :

- أ- العرف التجاري
- ب- العادات التجارية
- ت- الرأي الغالب لدى جمهور الفقهاء
- ث- لتشريع التجاري

من أمثلة القواعد العرفية :

- 1- تخفيض الثمن في حالة تأخر البائع عن تسليم الشيء المبيع او تسليم بضاعة اقل جودة من الصنف المتفق عليه .
- 2- في حالة عدم قيام المشتري بتنفيذ التزامه بتسليم المبيع في الميعاد المتفق عليه سلفاً يكون للبائع الحق في اعتبار البيع مفسوخاً بقوة القانون دون الحاجة الى اعداز المشتري وفي اعاده بيع البضاعة مع مطالبة المشتري الاصيلي بالفرق بين الثمن الاصيلي والثمن الذي بيعت به البضاعة ( مثل بيعت مزرعة وما سلمتها للمشتري بالوقت المحدد )

ما يمكن استبعاده وعدم تطبيقه في حال جهل الأطراف به هو

- أ- التشريع
- ب- الفقه
- ت- العرف

ث- العادة الاتفاقية (العادات التجارية)

لاتطبق العادة التجارية في حال جهل الأطراف بوجودها ، بخلاف العرف الذي يطبق على الأطراف ولو لم يعلموا بوجوده ما لم يتفقوا على استبعاده صراحة .

الانتقادات التي يمكن توجيهها للعرف والعادات التجارية :

الغموض وعدم الوضوح من أهم عيوب

- أ- التشريع
- ب- العرف

ت- العادات التجارية

ث- العرف والعادات التجارية معا

- 1- ان قواعدهما غامضة لانها غير مكتوبة .
- 2- ان قواعدهما لاتعطي اجابات قانونية لمعظم المسائل القانونية الهامة مثل صحة التقاعد والاهلية .
- 3- لا يعتبران قانونا بالمعنى الطبيعي لانهما لا ينبثقان من برلمان دولة ذات سيادة او اتفاقية دولية .

يعتبر من المصادر الرسمية للقانون التجاري :

- أ- القضاء
- ب- قواعد العدالة
- ت- القانون الطبيعي
- ث- العقد

يعتبر العقد احد مصادر ؟

- أ- القانون التجاري
- ب- القانون الجزائي
- ت- القانون الجنائي
- ث- القانون المدني

احد مصادر القانون التجاري الاحتياطية هو ..

- أ- القضاء
- ب- التشريع
- ت- العرف
- ث- العادات

يعتبر القضاء كمصدر للقانون من المصادر ؟

- أ- الالزاميه
- ب- الاساسيه
- ت- الرسميه
- ث- التفسيريه

ما يجهله الخصوم ويتمسك به القاضي عند حل النزاع هو

- أ- العادات
- ب- العادات التجارية
- ت- العرف
- ث- السوابق القضائية

لاتطبق العادة التجارية في حال جهل الأطراف بوجودها ، بخلاف العرف الذي يطبق على الأطراف ولو لم يعلموا بوجوده ما لم يتفقوا على استبعاده صراحة .

## المحاضرة الثانية

الاعتماد على شخصية الشخص القائم بالعمل لتحديد تجارته من عدمها هو اعمال لمبدا ..

تتخذ هذه النظرية من (التاجر) اساسا لتطبيق القانون التجاري

أ- النظرية الذاتية

ب- النظرية المادية

ت- النظرية الموضوعية

ث- النظرية المضاربة

تعتمد هذه النظرية على (العمل) التجاري كأساس لتطبيق القانون التجاري

الذي يعتمد على العمل التجاري كأساس في تطبيق احكامه وذلك بغض النظر عن صفة الشخص القائم به هو

أ- القانون الجنائي

ب- القانون التجاري

ت- القانون الإداري

ث- القانون الدستوري

« يعتمد القانون التجاري السعودي على العمل التجاري كأساس في تطبيق احكامه وذلك بغض النظر عن صفة الشخص القائم به .

« لم يتضمن القانون التجاري كغيره من القوانين التجارية الأخرى تعريفا للعمل التجاري واقتصر فقط على تعداد الاعمال التجارية في المادة الثانية من نظام المحكمة التجارية .

كل مايتعلق بسندات الحوالة بانواعها او بالصرافه والدلاله ( السمسره ) يعتبر من الاعمال التجارية كل ما هو اتي :

أ- عمل تجاري

ب- عمل مدني

ت- عمل مختلط

ث- عمل اداري

- 1- كل شراء بضاعة او اغلال مأكولات وغيرها لاجل بيعها بحالها او بعد صناعة وعمل فيها .
- 2- كل مقاوله او تعهد بتوريد اشياء او علم يتعلق بالتجارة بالعمولة او النقل برأ او بحرا او يتعلق بالمحلات والمكاتب التجارية ومحلات البيع بالمزايدة يعني الحراج.
- 3- جميع العقود والتعهدات الحاصلة بين التجار والمتسببين والسماسرة والصرافه والوكلاء بانواعهم وجميع المقاولات المتعلقة بانشاء مبان ونحوها متى كان المقاول متعهدا بتوريد المون والادوات اللازمة .
- 4- كل ما يتعلق بانشاء سفن تجارية او شرعية او اصلاحها او بيعها او شرائها في الداخل والخارج وكل ما يتعلق باستئجارها او تاجيرها او بيع او ابتاع الاتها وادواتها ولوازمها واجرة عمالها ورواتب ملاحيها وخدمها وكل اقراض او استقراض يجري على السفينة او شحنها وكل عقود الضمانات المتعلقة بها وجميع المقاولات المتعلقة بسائر امور التجارة.

في بيع السفن او جزء منها يجب اثبات الدين

أ- بأي وسيله من وسائل الاثبات في البيوع التجارية

ب- بالكتابة

ت- بدون شرط الكتابة

ث- بالوسائل الشفهية

الاصل ان يكون اثبات الدين المدني بالكتابة وحرية اثبات الدين التجاري باي طريقة الا في ثلاث حالات استثنائية يجب اثبات الدين التجاري بالكتابة :

- 1- الاوراق التجارية التي يتطلب لها القانون شكل او نموذج موحد ( كشركة المحاصة ) .
- 2- بين السفن او جزء ( طول مدة العقد )
- 3- العقود التي يتطلب القانون شهرها .

يجب اثبات الدين في بيع السفن

أ- بدون كتابة العقد

ب- بكتابة العقد

ت- بحرية الاثبات

ث- بالوسائل الشفهية

العقود التي يتطلب القانون شهرها يجب اثباتها

أ- بالكتابة

ب- بشهادة الشهود

ت- شفها

ث- لايشترط اثباتها

اعتماد القانون التجاري السعودي في تطبيق احكامه على النظرية:

أ- المادية فقط

ب- الذاتية فقط

ت- الموضوعية فقط

ث- المادية والذاتية معا

اخذ القانون التجاري السعودية بالنظرية المادية او الموضوعية كأساس في تطبيق احكامه واخذ بالنظرية الذاتية او الشخصية كاستثناء ( يعني معا ) .

يعتبر العمل تجارياً مع ماحترفه الشخص وفقاً لما جاء في النظرية:

تتخذ من الحرفة أساساً لها وترى أن العنصر في وجود الحرفة هو عنصر المشروع أي تكرار القيام بالعمل وممارسته بصورة معتاده

- أ- المقاول  
ب- المضاربة  
ت- التداول  
ث- تداول الثروات

ان يحل موعد السداد ويتأخر او يمتنع التاجر عن السداد تعرف لـ القواعد الخاصة بالالتزامات التجارية :

- 1- تضامن المدينين : وهو ان يكون الجميع ضامن بالوفاء بغض النظر عن نصيب كل شخص منهم .  
2- الإفلاس : وهو ان يحل موعد السداد ويتأخر او يمتنع التاجر عن السداد .  
3- الاعذار: وهو ان يضع الدائن مدينه محله المتأخر عن تنفيذ التزامه .  
4- المهلة القضائية : وهو اعطاء المدين فرصة للوفاء بديونه ويعمل بها في القانون المدني فقط .  
5- النفاذ المعجل : ويقصد بها تنفيذ الالتزام حتى وان كان قابل للطعن .

- أ- الاعذار  
ب- الإفلاس  
ت- المهلة القضائية  
ث- نظرة الميسره

ان يحل موعد السداد ويتأخر او يمتنع التاجر عن السداد فإن ذلك يعتبر :

- 6- تبسيط إجراءات التنفيذ في الرهن التجاري : بمعنى يكفي الحصول على امر القاضي للتنفيذ على المال المرهون دون الحاجة الى استصدار حكم قضائي .  
7- تبسيط إجراءات حوالة الحق في الأوراق التجارية : لايتشترط موافقة المدين لتحويل الدين لذمة شخص ثالث يصبح هو الدائن كما هو معمول به في القانون المدني .  
8- صفة التاجر : متى احتراف العمل التجاري اكتسب صفة التاجر .

- أ- اعذار  
ب- الإفلاس  
ت- اعسار  
ث- تضامن

وضع المدين موضع المتأخر عن تنفيذ التزامه

- أ- الإفلاس  
ب- الاعذار  
ت- النفاذ المعجل  
ث- المهلة القضائية

النظرية تعتمد على كيفية ممارسة العمل بصفه منتظمة وليس الى العمل ذاته هي

نظرية المقاول :  
تقوم هذه النظرية على النظر الي كيفية ممارسة العمل وليس الى العمل ذاته فالعمل لايعتبر تجارياً الا اذا بوشر على وجه المقاوله اي على وجه التكرار والاحتراف اي بصفة مستمرة ومنتظمة .

- أ- نظريه المضاربه  
ب- نظرية التداول  
ت- نظريه الثروات  
ث- نظرية المقاوله

من عيوب النظرية الموضوعية :

عيوب النظرية الموضوعية :  
تتطلب هذه النظرية ضرورة حصر الاعمال التجارية لتحديد نطاق تطبيق القانون التجاري .

أ- صعوبه حصر المهن التجاري

- ب- اخضاع التاجر للقانون التجاري في كل اعماله  
ت- حرمان غير التجار من الاستفادة من القانون التجاري  
ث- الفقرتين ب و ج

- عيوب النظرية الذاتية :  
1- عدم امكانية حصر المهن التجارية .  
2- حرمان الاشخاص الذين يمارسون نشاطاً تجارياً لا يصل الى درجة الاحتراف من الخضوع لاحكام القانون التجاري .  
3- الاخذ بهذه النظرية يؤدي خضوع كافة اعمال التاجر للقانون التجاري وهذا غير منطقي .  
4- هذه النظرية كانت اساس القانون التجاري في بداية نشاته وياخذ بهذه النظرية في الوقت الحاضر القانون الالماني والسويدي والاطالي

اعطاء المدين فرصه للوفاء بديونه هو تعريف:

- أ- الإفلاس  
ب- الاعذار  
ت- النفاذ المعجل  
ث- المهلة القضائية

تنفيذ الحكم رغم قابليته للاعتراض هو؟

- أ- اعذار  
ب- اعسار  
ت- النفاذ المعجل  
ث- تضامن

النظرية التي تعتمد على تجارية العمل اذا حقق ربحا هي :

- أ- **نظرية المضاربة** → تعتمد هذه النظرية في تحديدها لماهية العمل التجاري على فكرة المضاربة اي السعي الى تحقيق الربح المادي
- ب- نظرية التداول
- ت- نظرية المقاوله
- ث- نظرية الثروات

يعتبر العمل تجاريا من وقت خروجه من يد المنتج الى ان يصل يد المستهلك حسب مايراه انصار نظريه

- أ- المضاربة
- ب- **التداول**
- ت- المقاوله
- ث- المشروع

تذهب ان التجار تمكن في الوساطة في تداول السلع والنقود والصكوك في الزمان الواحد وبان العمل التجاري هو العمل الذي يسعى تسهيل تداول هذه الثروات من وقت خروجها من يد المنتج الى حين استقرارها في يد المستهلك .

يعتبر العمل التجاري من وقت خروجه من يد المنتج حتى يصل الي المستهلك وفقا للنظرية ؟

- أ- الذاتية
- ب- المضاربة
- ت- **التداول**
- ث- المقاوله

النظريه التي تعتمد نوع ( العمل ) في تحديد تجاريتته من عدمها هي :

الاعتماد على نوع العمل في تحديد هل العمل تجارياً لا هو أعمال لمبدأ :

- أ- النظرية الذاتية
- ب- النظرية الشخصية
- ت- **النظرية الموضوعية**
- ث- نظرية المضاربه

يعتبر عمل المحامي الذي يجني منه الارباح عملا :

- أ- تجاريا
- ب- تجاريا التبعية
- ت- **مدنيا**
- ث- مدنيا بالتبعية

الاعمال التي لاتعد من قبيل الاعمال التجارية نظرا لعدم توافر شروط الشراء : ( اعمال مدنية ) اي شي من الي تحت يعتبر مدني عطلول وغيره تجاريا

- 1- الاعمال المتعلقة بالاستغلال الزراعي : كبيع المزارع لمحصوله واتفاق المزارع مع الغير على تسويق او بيع منتاجته وما شابه ذلك لايعد عملا تجاريا .
- 2- العمليات الاستخراجية : كعقد تنقيب شركة بتروليه عن البترول
- 3- الانتاج الذهني والفني : كبيع الفنان لاعماله الفنية
- 4- المهنة الحرة : كبيع طبيب ادوية لمرضاة او بيع مهندس لتصاميمه الهندسية
- 5- فممارسة مهنة الطب ولو بفتح عيادة او مستشفى لايعد من الاعمال التجارية
- 6- اعمال الحرفيين : وذلك مثل السباكين والنجارين والخياطين لايعد تجاريا

تعتبر العمليات الاستخراجية ..

- أ- عملا تجاريا
- ب- **عملا مدنيا**
- ت- عملا يعتمد على الهدف منها
- ث- عملا تجاريا بالتبعية

النفاذ المعجل من اهم مزايا القانون

- أ- **التجاري**
- ب- المدني
- ت- الاداري
- ث- الدولي

- 1- تضامن المدينين .
- 2- الافلاس .
- 3- المهلة القضائية .
- 4- النفاذ المعجل .
- 5- الاعذار .
- 6- تبسيط اجراءات التنفيذ الرهن التجاري .
- 7- تبسيط اجراءات حوالة الحق في الاوراق التجارية .
- 8- صفة التاجر .

تعتبر الاعمال المتعلقة بالاستقلال الزراعي كبيع المزارع لمحصوله

بيع المزارع لمحصوله :

- أ- عملا تجاريا اصليا
- ب- عملا تجاريا تبعا
- ت- عملا تجاريا مختلطا
- ث- عملا مدنيا

هناك بعض الاعمال تعتبر تجاربه بالرغم من عدم وجود أي تداول ثروات فيها هو انتقاد ..... السؤال ناقص

- أ- المضاربه
- ب- الاحتراف

ت- تداول الثروات  
ث- المقاولة

### محاضرة الثالثة

الشراء لاجل البيع او التاجير :  
لكي يعد العمل تجاريا فانه يجب توفر اربعة شروط :

- 1- ان يكون هناك شراء
- 2- ان يرد الشراء على منقول
- 3- ان يكون بقصد اعاده البيع او الايجار
- 4- ان تهدف عملية البيع او الايجار الى تحقيق ربح

أن يكون القصد اعاده البيع هو احد اهم شروط تجاربه

- أ- الشراء من اجل البيع
- ب- المقاولة
- ت- الكمبياليه
- ث- السمسره

انتقال ملكية الشيء الى المشتري نظير مقابل نقدي او عيني هو تعريف؟

تعريف الشراء:

« الشراء هو كل مكسب ملكية شيء بمقابل ، سواء كان هذا المقابل نقديا كما في عقد البيع او عينيا كمل في عقد المقايضة .  
« ( معلومه مهمه ) اشتراط شراء المنقول الذي يتم بيعة يترتب عليه استبعاد بعض الاعمال من نطاق تطبيق القانون التجاري ، فمن يرث شيء من والده ويبيع هذا الشيء فيما بعد لا يعد بيعه هذا تجاريا لعدم توفر شرط الشراء .

- أ- الانتاج الذهني
- ب- العرف
- ت- الشراء
- ث- المهن الحرة

لكي يعد العمل تجاريا فانه يجب توفر اربعة شروط :

- 1- ان يكون هناك شراء
- 2- ان يرد الشراء على منقول
- 3- ان يكون بقصد اعاده البيع او الايجار
- 4- ان تهدف عملية البيع او الايجار الى تحقيق ربح

كل شراء من اجل البيع بهدف الربح يعتبر عملا تجاريا بشرط :

نص النظام على ان الشراء من اجل البيع كعمل تجاري يجيب :  
متى يكون الشراء لأجل البيع عملا تجاريا : مباشر ١٤٣٨

- أ- ان يتحقق البيع فعلا
- ب- ان يكون بشكل منتظم
- ت- ان يرد على منقول
- ث- ان يرد على عقار

اعمال الصرافة تعتبر احد انواع ..

- أ- الاعمال التجارية المنفردة
- ب- الاعمال التجارية بالمقاولة
- ت- الاعمال التجارية بالتبعية
- ث- الاعمال التجارية المختلطة

الاعمال التجارية الاصلية تتكون من :

الاعمال التجارية بطرق المقاولة :

- 1- مقاولة الصناعة
- 2- التوريد
- 3- الوكالة بالعمولة
- 4- النقل
- 5- البيع بالمرزاد
- 6- المحلات مكاتب الاعمال
- 7- انشاء المباني

الاعمال التجارية المنفردة :

- 1- الشراء لاجل البيع او التاجير
- 2- الاوراق التجارية
- 3- اعمال الصرافة والبنوك
- 4- السمسرة
- 5- اعمال التجارة البحرية

امر مكتوب وفقا لوضع معينه حددتها التنظيمات التجارية ، يتوجه بها شخص يسمى الساحب الى شخص اخر يسمى المسحوب عليه طالبا منه دفع مبلغ معين من النقود في تاريخ معين او قابل لتعيين لأذن شخص ثالث يسمى المستفيد او لحامله هو تعريف

الاوراق التجارية تنقسم الى :  
1- الكمبيالة  
2- السند الامر  
3- الشيك  
- تعريف الشيك والسند الاذني تحت

- أ- الكمبيالة  
ب- الشيك  
ت- السند الامر  
ث- السند الاذني

المحرر المكتوب وفق شكل حدده القانون يتعهد بموجبه شخص يسمى المحرر بان يدفع نقود في تاريخ معين لشخص اخر يسمى المستفيد هو تعريف؟

- أ- الكمبيالة  
ب- السند الامر  
ت- الشيك  
ث- الاوراق التجارية

ورقه تجاريه ثلاثيه الأطراف تتضمن امرا يصدر من شخص هو الساحب الى شخص اخر هو المسحوب عليه ( الذي يجب ان يكون احد البنوك ) بأن يدفع مبلغا معين لأذن شخص ثالث هو المستفيد او حامله ، تعريف

إذا مكتوب البنك علطول نختار الشيك

- أ- الأوراق التجارية  
ب- الشيك  
ت- الكمبياليه  
ث- السند لأمر

لو قام خالد بتحرير شيكا لتاجر اخر أحمد بقيمه اثاث اشتراه خالد بقصد استخدامه في منزله ، فإن تحرير الشيك :

- أ- يعتبر عملا تجاريا اصليا  
ب- يعتبر عملا تجاريا بالتبعيه  
ت- يعتبر عملا مدنيا  
ث- يعتبر عملا مدنيا بالتبعيه
- لايعد تحرير الشيك والسند الاذني الا اذا انصب تحريره على عملية تجارية (مثل الشراء لاجل البيع ) ولا اثر لصفة المحرر على تجارية الورقة
- لو قام تاجر ( خالد ) بتحرير شيكا لتاجر اخر ( احمد ) بقيمة اثاث اشتراه الاول ( خالد ) بقصد استخدامه في منزله فان الشيك لايعد تجاريا لانه ورد على عملية ( مدينه شراء بقصد الاستهلاك ) وبالتالي تحريره يكون مدينا ( اي شي للاستهلاك مدين ) ( اذا القصد من الشراء اعاده البيع او للمكتب يكون تجاريا )

جميع عمليات البنوك تعتبر بالنسبه للعميل :

جميع عمليات البنوك تعتبر بالنسبه للعميل : فالعميل يعتمد على صفة صاحبة فاذا قام به

عمليات البنوك تعتبر بالنسبه للبنك : تعد هذه الاعمال من الاعمال التجارية الاصلية لانها تهدف الى تحقيق الربح وبها وساطة في تداول الثروات .

- أ- عملا تجاريا اصليا  
ب- عملا تجاريا بالتبعيه  
ت- عملا مدنيا  
ث- عملا يعتمد على هدف صاحبه

يعتبر انشاء سفن النزهه من قبيل :

كل عمل متعلق بإنشاء سفن النزهة يعتبر من :

اعمال التجارة البحرية :

هي الاعمال المتعلقة بإنشاء السفن التجارية او الشراعية وجميع الاعمال المتعلقة بها من اصلاح او بيع او شراء او استجار او تاجير او بيع او شراء الادوات اللازمة لها واستخدام الملاحين والقروض البحرية والتأمين البحري على السفينة او البائع ( كلها تجارية )

- أ- اعمال التجاره البحريه  
ب- الاعمال التجارية بالتبعيه  
ت- الاعمال التجارية المختطة  
ث- الاعمال المدنية

استثنى النظام سفن النزاهة حيث نص على عدم تجارية جميع الاعمال المتعلقة بها ( مدنية )

يعتبر عمل الحرفي كالنجار والحداد والخياط عمل؟

الاعمال التي لاتعد من قبيل الاعمال التجارية نظرا لعدم توافر شروط الشراء : ( اعمال مدنية )

- 1- الاعمال المتعلقة بالاستغلال الزراعي : كبيع المزارع لمحصوله واتفاق المزارع مع الغير على تسويق او بيع منتجاته وما شابه ذلك لايعد عملا تجاريا .  
2- العمليات الاستخراجية : كعقد تنقيب شركة بترولية عن البترول  
3- الانتاج الذهني والفني : كبيع الفنان لاعماله الفنية  
4- المهنة الحرة : كبيع طبيب ادوية لمرضاة او بيع مهندس لتصميم الهندسية  
5- فممارسة مهنة الطب ولو بفتح عيادة او مستشفى لايعد من الاعمال التجارية  
6- اعمال الحرفيين : وذلك مثل السباكين والنجارين والخياطين لايعد تجاريا

- أ- تجاري بالمقولة  
ب- تجاري اصلي  
ت- مدني  
ث- تجاري منفرد

قيام الرسام ببيع بعض لوحاته ورسوماته يعتبر من قبيل ؟

- أ- الأعمال المدنية
- ب- الأعمال المختلطة
- ت- الأعمال التجارية
- ث- الأعمال التجارية بالتبعية

سبب اعتبار الأعمال المتعلقة بالاستغلال الزراعي عملا مدنيا :

الأعمال التي لاتعد من قبيل الأعمال التجارية نظرا لعدم توافر " شروط الشراء " : ( أعمال مدنية )

1- الأعمال المتعلقة بالاستغلال الزراعي : كبيع المزارع لمحصوله واتفاق المزارع مع الغير على تسويق او بيع منتاجته وما شابه ذلك لا يعد عملا تجاريا .

2- العمليات الاستخراجية : كعقد تنقيب شركة بترولية عن البترول

3- الانتاج الذهني والفني : كبيع الفنان لاعماله الفنية

4- المهنة الحرة : كبيع طبيب ادوية لمرضاة او بيع مهندس لتصاميم الهندسية

5- ممارسة مهنة الطب ولو بفتح عيادة او مستشفى لا يعد من الاعمال التجارية

6- اعمال الحرفيين : وذلك مثل السباكين والنجارين والخياطين لا يعد تجاريا

أ- لعدم وجود عنصر المضاربه

ب- لعدم توافر عنصر المقاولة

ت- لغياب عنصر المشروع المنظم

ث- لعدم وجود شرط الشراء

لا يعد تجاريا عمل المحامي والطبيب بسبب

أ- توافر عنصر تحقيق الربح

ب- لعدم وجود شرط الشراء

ت- وجود عنصر المضاربه

ث- توافر عنصر الشراء

السمسرة تعتبر احد انواع :

يعتبر عمل السمسار احد انواع؟

أ- الأعمال التجارية المنفردة

ب- الأعمال التجارية بالمقاوله

ت- الأعمال التجارية بالتبعية

ث- الأعمال التجارية المختلطة

الأعمال التجارية المنفردة :

1- الشراء لاجل البيع او التاجير

2- الاوراق التجارية

3- اعمال الصرافة والبنوك

4- السمسرة

5- اعمال التجارة البحرية

تعد تجاربه جميع العمليات المتعلقة بتحرير

أ- الاوراق التجارية

ب- الشيك

ت- السند

ث- الكمبياله

تعد جميع العمليات المتعلقة بتحرير الكمبياله تجارية بغض النظر عن صفة محررها

القروض التي تقدمها البنوك بغرض تحقيق منفعة اجتماعيه او مصلحة عامه والحصول على ارباح او فوائد فانها تعد

أ- عملا تجاريا اصليا

ب- عملا تجاريا بالتبعية

ت- عملا مدنيا

ث- عملا مدنيا بالتبعية

يعتبر تصرف العميل في العلاقة مع البنك عملاً

أ- مختلطاً

ب- مدنيا دائما

ت- حسب هدف العميل

ث- تجاريا دائما

## يعتبر عمل السمسار :

يعد عمل السمسار تجاريا بغض النظر عن صفة الشخص القائم بالعملية او طبيعة العملية .

- أ- عملا تجاريا اذا كانت الصفحة تجاريا  
ب- عملا مدنيا اذا كانت الصفه مدنيه  
ت- عملا مدنيا بغض النظر عن الصفقة  
ث- عملا تجاريا بجميع حالاته

## المحاضرة الرابعة

قيام شخص بنشاط تجاري في شكل مشروع منظم له مقاومات مادية وبشرية بقصد تحقيق الربح يعتبر ..  
الاعمال التجارية الاصلية :

- 1- الاعمال التجارية بطريقة المقاولة : قيام شخص بنشاط تجاري في شكل مشروع منظم له مقاومات مادية وبشرية بقصد تحقيق الربح ، تعتمد الاعمال التجارية بطريقة المقاولة على ( النظرية الشخصية )  
2- الاعمال التجارية المنفردة : هي الاعمال التي تعد تجارية ولو وقعت مرة واحدة بغض النظر عن صفة الشخص القائم بها وتقوم على اساس ( النظرية الموضوعية )

أ- مضاربة

ب- تداول

ت- مقاولة

ث- اعمال تبعية

تعتمد الاعمال التجارية بطريق المقاولة على :

أ- النظرية الموضوعية

ب- النظرية المادية

ت- النظرية الشخصية

ث- نظرية التداول (تداول الثروات)

الاعمال التجارية بطريقة المقاولة ( النظرية الشخصية )

الاعمال التجارية المنفردة ( النظرية الموضوعية )

العقد الذي يتعهد بمقتضاه شخص بتقديم خدمات اعمال لمصلحة شخص اخر بصورة منتظمة ومستمرة لفترة زمنية ( سنه مثلا ) مقابل اجر هو :

- 1- مقاولة التوريد : عقد يتعهد بمقتضاه شخص بتقديم خدمات او اشياء او اعمال لمصلحة شخص اخر بصورة منتظمة ومستمرة لفترة زمنية ( سنة مثلا ) بمقابل اجر

أ- الصناعة

ب- التوريد

ت- الوكالة بالعموله

ث- النقل

- 2- مقاولة الصناعة : تحويل المواد الاولية او نصف المصنوعة الى سلع نصف مصنوعة او تامة الصنع بحيث تكون صالحة لاشباع حاجات الانسان .

- 3- الوكالة بالعمولة : يعرف الوكيل بالعمولة على انه الشخص الذي يقوم بعمل قانوني باسمه الخاص لحساب موكلة ( الاصل ) مقابل اجر يسمى العمولة .

العقد الذي يتعهد بمقتضاه شخص بتقديم خدمات او اعمال لمصلحة شخص اخر بصورة منتظمة ومستمرة لفترة زمنية مقابل اجر هو :

- 4- مقاولة النقل : هو العقد الذي يتعهد بمقتضاه شخص يسمى "امين النقل" بنقل اشخاص او اشياء من مكان لآخر مقابل اجر متفق عليه .

أ- مقاولة النقل

ب- مقاولة مكاتب الاعمال

ت- مقاولة توريد

ث- مقاولة محلات

- 5- مقاولة المحلات ومكاتب الاعمال : المكاتب التجارية هي المكاتب التي تقوم بخدمات متنوعة للجمهور مقابل اجر

- 6- مقاولة البيع بالمراد العلني : هي التي يجري فيها بيع المنقولات او البضائع المملوكة للغير سواء كانت جديدة او مستعملة ويرسب البيع فيها لمن يقدم ( ثمننا ) اعلى وتتقاضى هذه المحلات اجر يكون عادة نسبة مئوية تستقطع من ثمن المبيع .

- 7- مقاولة انشاء المباني : الاعمال المتعلقة بانشاء المباني وترميمها وانشاء الطرق والجسور ومد القنوات والسكك الحديدية

تصنف مقاولة التوريد عملا تجاريا اعتمادا على ..

أ- النظرية الموضوعية

ب- النظرية المادية

ت- النظرية تداول الثروات

ث- النظرية الشخصية

الاعمال التجارية المنفردة  
" على اساس الموضوعية "  
1- الشراء لاجل البيع  
2- الاوراق التجارية  
3- اعمال الصرافة والبنوك  
4- السمسرة  
5- اعمال التجارة البحرية

الاعمال التجارية بطريقة المقاولة  
" على اساس النظرية الشخصية "  
1- مقاولة الصناعة  
2- مقاولة التوريد  
3- الوكالة بالعمولة  
4- مقاولة النقل  
5- مقاولة المحلات ومكاتب الاعمال  
6- مقاولة البيع والمراد العلني  
7- مقاولة انشاء المباني

تحويل المواد الاولية الي مواد تامة او نصف مصنعه؟

أ- توريد

ب- زراعة

ت- صناعة

ث- نقل

- 2- مقاولة الصناعة : تحويل المواد الاولية او نصف المصنوعة الى سلع نصف مصنوعة او تامة الصنع بحيث تكون صالحة لاشباع حاجات الانسان .

تحويل المواد الاولية او نصف المصنوعه الى سلع نصف مصنعه أو تامة الصنع بحيث تكون صالحه لاشباع حاجات

الانسان هو تعريف

أ- الزراعة

ب- الصناعة

ت- التجاره

ث- الاحتراف

تعتبر اعمال الناقل بعد النقل :

أ- اعمال مدنية اذا كان الغرض مدني

ب- اعمال مدنيه دائما

ت- اعمال تجاريه اذا كان الغرض تجاري

ث- تجاريه دائما

الاعمال التجارية بطريقة المقاولة : ( كلها تجارية )

1- مقاولة الصناعة 2- مقاولة التوريد 3- الوكالة بالعمولة

4- مقاولة القنل 5- مقاولة محلات ومكاتب الاعمال 6- مقاولة البيع والمزاد العلني

7- مقاولة انشاء المباني

العقد الذي يتعده بمقتضاه شخص بتقديم خدمات اعمال لمصلحة شخص اخر بصورة منتظمة ومستمرة لفترة زمنية

مقابل اجر هو : مقاولة النقل : هو العقد الذي يتعهد بمقتضاه شخص يسمى "امين النقل" بنقل اشخاص او

اشياء من مكان لآخر مقابل اجر متفق عليه .

أ- مقاولة نقل

ب- مقاولة محلات ومكاتب الاعمال → مقاولة المحلات ومكاتب الاعمال : المكاتب التجارية هي المكاتب التي تقوم بخدمات متنوعة

للجمهور مقابل اجر

ت- مقاولة توريد

ث- مقاول نقل

تعتبر اعمال التوريد في شكل مقاولة :

أ- اعمال مدنية اذا كان الغرض مدني

ب- اعمال مدنية دائما

ت- اعمال تجاريه دائما

ث- اعمال مختلطة

الاعمال التجارية بطريقة المقاولة : ( كلها تجارية )

1- مقاولة الصناعة 2- مقاولة التوريد 3- الوكالة بالعمولة

4- مقاولة القنل 5- مقاولة محلات ومكاتب الاعمال 6- مقاولة البيع والمزاد العلني

7- مقاولة انشاء المباني

لو كانت البضاعة المعروضه في المزاد مملوكة لصاحب المزاد فان البيع يكون :

أ- أملا مدنيا بالتبعيه

ب- عملا تجاريا بالتبعيه

ت- عملا مدنيا

ث- عملا تجاريا

يكون البيع تجاريا اذا كانت الباضعة المملوكة في المزاد مملوكة للغير  
( صاحب المحل قد اشتراها من الغير بقصد بيعها ) " شراء لاجل البيع "

يكون البيع مدينا اذا كانت الباضعة المعروضه في المزاد مملوكة لصاحب المزاد

العقد الذي يدون الشخص اسمه فيه ولكن لحساب شخص اخر يسمى ..

أ- عقد النقل

ب- عقد وكالة عادية

ت- عقد وكالة بالعمولة

ث- عقد التوريد

3- الوكالة بالعمولة : يعرف الوكيل بالعمولة على انه الشخص

الذي يقوم بعمل قانوني باسمه الخاص لحساب موكلة

( الاصلي ) مقابل اجر يسمى العمولة .

مايعتبر من قبيل الاعمال التجاربه بطريق المقاوله :

أ- الشراء من اجل البيع

ب- التوريد

ت- السمسره

ث- شراء وبيع محل تجاري

الاعمال التجارية بطريقة المقاولة : " على اساس النظرية الشخصية "

1- مقاولة الصناعة 2- مقاولة التوريد 3- الوكالة بالعمولة

4- مقاولة القنل 5- مقاولة محلات ومكاتب الاعمال 6- مقاولة البيع والمزاد العلني

7- مقاولة انشاء المباني

الاعمال التجارية المنفردة

" على اساس الموضوعية "

1- الشراء لاجل البيع

2- الاوراق التجارية

3- اعمال الصرافة والبنوك

4- السمسرة

5- اعمال التجارة البحرية

### لايعد تجاريا عمل الحرفي كالتجار والحداد والخياط والسباك والكهربائي بسبب

لايعد تجاريا عمل الحرفي كالتجار والحداد والخياط والسباك والكهربائي بسبب :

- 1- عدم توفر شرط الشراء فعملة لايعد مجرد استغلال لنشاطه ومهاراته اليدوية
- 2- عدم مساهمته في تداول الثروات او المضاربة على استخدام جهد العمال او الالات كما انه لايهدف الى تحقيق الربح

- أ- توافر عنصر تحقيق الربح
- ب- عدم مساهمته في تداول الثروات
- ت- وجود عنصر المضاربه
- ث- توافر عنصر الشراء

### تعتبر اعمال الوكيل بالعموله :

- الاعمال التجارية بطريقة المقاولة : ( كلها تجارية )
- 1- مقاولة الصناعة 2- مقاولة التوريد 3- الوكالة بالعمولة
  - 4- مقاولة القتل 5- مقاولة محلات ومكاتب الاعمال 6- مقاولة البيع والمزاد العلني
  - 7- مقاولة انشاء المباني

- أ- اعمال مدنيه اذا كانت العمل مدني
- ب- اعمال مدنيه دائما
- ت- اعمال تجاريه دائما
- ث- اعمال تجاريه اذا كان العمل تجاري

### الاصل ان الاعمال التي تقوم بها محلات ومكاتب الاعمال هي :

القاعدة العامة ان نوعية الاعمال التي تقوم بها محلات و مكاتب الاعمال هي :

بالمختصر اذا كتب تعتبر الاعمال التي تقوم بها الاعمال ومحال ومكاتب الاعمال نقول ( اعمال تجارية )  
واذا كتب ( الاصل او اصل ) المحلات ومكاتب الاعمال نقول اعمال مدنية " لئن اصلها سابقا مدني "

محلات ومكاتب الاعمال " اعمال تجارية " ، لكن اصلها لايعد تجاري لانها تتعلق بتداول الثروات وهي بمثابة بيع او تاجير للجهد والخبرة الشخصية ولكن استثناء اصيغها المشرع بالصيغة التجارية لاحتراق موضوع النشاط (وجود مقاولة) والرغبة في حماية الجمهور عن طريق اخضاع هذه المكاتب لاحكام القانون التجاري اي رغبة المشرع في اخضاعها لنظام الافلاس تحديدا .

- أ- اعمال مدنيه
- ب- اعمال مدنيه بالتبعيه
- ت- اعمال تجاريه
- ث- اعمال تجاريه بالتبعيه

### في مقاولة انشاء المباني اذا تعهد المقاول بتوريد المون والادوات فإن عمله تجاري بسبب:

- أ- مضاربهته على جهد العمال
- ب- تحقيق الربح من خلال المضاربه (نختار هذي في حاله لو تعهد المقاول بتقديم العمال)
- ت- الشراء لاجل البيع
- ث- يعتبر عمله مدنيا

### لو كانت البضاعة المعروضة في المزاد مملوكة للغير فان البيع يكون ..

يكون البيع تجاريا اذا كانت البضاعة المملوكة في المزاد مملوكة للغير  
( صاحب المحل قد اشتراها من الغير بقصد بيعها ) " شراء لاجل البيع "  
يكون البيع مدنيا اذا كانت البضاعة المعروضة في المزاد مملوكة لصاحب المزاد

- أ- عملا مدنيا بالتبعيه
- ب- عملا تجاريا بالتبعيه
- ت- عملا مدنيا
- ث- عملا تجاريا

### يعتبر بيع الشخص لبضاعة يملكها بمزاد علني عملاً:

- أ- تجاريا بطريقة المقاولة
- ب- تجاريا بطريق تداول الثروات
- ت- تجاريا عن طريق نظرية المضاربة
- ث- مدنيا

### لو كانت البضاعة المعروضة في المزاد مملوكة لصاحب المزاد فان البيع يكون ؟

- أ- عملا مدنيه بالتبعيه
- ب- عملا تجاريا بالتبعيه
- ت- عملا مدنيا
- ث- عملا تجاريا

## المحاضرة الخامسة

الاعمال المدنية بطبيعتها والتي تكتسب الصفة التجارية بسبب صدورها من تاجر لحاجات تجاربه هي اعمال :

الاعمال التجارية بالتبعية : « اعمال مدينة بطبيعتها ، ولكنها تكتسب الصفة التجارية بسبب صدورها من تاجر لحاجات تجارية .

« مصدر تجارية هذه الاعمال ليس في طبيعتها وانما في مهنة القائم بها .

مثل : التاجر الذي يشتري سيارات لنقل البضائع الى العملاء او يشتري الاثاث والمهمات اللازمة للمتجر انما يشتري للاستهلاك لايقصد اعادة البيع ، ومع ذلك تكتسب هذه الاعمال الصفة التجارية بالرغم من انها اعمال مدنية ، لان من قام بها تاجر ولحاجات تجارية بحكم ان الفرع يتبع الاصل .

2- الاعمال المدنية بالتبعية : يقابل نظرية الاعمال التجارية بالتبعية نظرية الاعمال المدنية بالتبعية حيث تفقد

اصلها التجاري وتصبح مدنية نسبيا لمهنة القائم بها .

مثل : قيام الطبيب ببيع بعض الادوات الطبية ، وشراء صاحب المدرسة للاغذية وبيعهما للجمهور ، فالشراء لاجل البيع عمل تجاري بطبيعته ولكن القائم بها مدني .



الزبدة ( اذا قام بالعمل تاجر او يقوم التاجر بهذه الاعمال لحاجات تجارية )  
يكون العمل تجاري

الشروط الواجب توفرها حتى يكون العمل " تجاريا بالتبعية " :

- 1- ان يقوم بهذا العمل تاجر
- 2- ان يقوم التاجر بهذا العمل لحاجات تجارية

اذا مكتوب الصيدلي ببيع الادوية علطول عمل تجاري

لو كتب قيام الطبيب ببيع بعض الادوات الطبية

المحكمة المختصة بالفصل في النزاع :  
( المدعي يتبع محكمة المدعى عليه )

1- عندما يكون الشخص مدنيا له الخيار  
في رفع الدعوى اما في  
( المحكمة التجارية ) او ( المحكمة الشرعية )

2- عندما يكون المدعي تاجرا فيجب ان يرفع  
دعواه امام المحكمة الشرعية فقط

المدعي المدني حر يرفع دعواه اما في المحكمة الشرعية او المحكمة التجارية

لكن المدعي التاجر فقط المحكمة الشرعية

أ-

ب- مدنيه

ت- تجاربه

ث- مدنيه بالتبعيه

ج- تجاربه بالتبعيه

يعتبر العمل تجاريا بالتبعيه اذا

أ- وجد به ربح

ب- كان لخدمه عمل تجاري

ت- كان يرتزق من خلاله

ث- اذا قام به التاجر ولخدمه تجارته

حتى يكون العمل تجاريا بالتبعيه يجب ان:

أ- يقوم به الشخص كل يوم

ب- ان يقوم به التاجر ولخدمه تجارته

ت- ان يرتزق من خلاله الشخص

ث- ان يكون نشاطه الوحيد

حتى يكون العمل تجاريا بالتبعيه يجب ان ؟

أ- ان يقوم به تاجر

ب- يكون لخدمه عمل تجاري

ت- ان يرتزق من خلاله

ث- ان يقوم به التاجر ولخدمه تجارته

قيام الصيدلي ببيع الادوية يعتبر من قبيل

أ- الاعمال المدنية

ب- الاعمال المدنية بالتبعيه

ت- الاعمال التجارية

ث- الاعمال التجارية بالتبعيه

في الاعمال التجارية المختلطة عندما يكون المدعي شخصا مدنيا فإن المحكمة المختصة بالنظر بالنزاع

أ- المحاكم التجارية

ب- المحاكم الشرعية —————> عندما يكون المدعي تاجرا

ت- يكون ملزما بالخضوع للمحاكم المدنية

ث- يكون له الخيار في رفع الدعوى امام المحكمة التجارية او المحكمة الشرعية

للمدعي المدني الحق في رفع الدعوى ضد المدعي عليه التاجر في المحاكم

أ- التجارية

ب- المدنية

ت- الادارية

ث- حسب ما يراه هو

### القاعدة العامة في الاعمال المختلطة تكون المحكمة المختصة بالنزاع محكمة؟

المحكمة المختصة بالفصل في النزاع :

( المدعي يتبع محكمة المدعى عليه )

- أ- القانون المدني
- ب- القانون التجاري
- ت- المدعي
- ث- المدعى عليه

### يجب على المدعي التاجر رفع الدعوى ضد المدعي عليه المدني في المحكمة

المدعي المدني حر برفع دعواه اما في المحكمة الشرعية او المحكمة التجارية

لكن المدعي التاجر فقط المحكمة الشرعية

- أ- التجارية
- ب- المدنية
- ت- الادارية
- ث- حسب ما يراه هو

### التعويض عن الفعل الضار هو اعمال وتطبيق : التعويض عن افعال التابعين الضارة هو اعمال وتطبيق

- أ- لالتزامات التاجر تعاقديه
- ب- لالتزامات التاجر غير تعاقديه
- ت- لالتزامات التاجر منصوص عليها في العقد
- ث- لا يصنف التزاما فعليا

الالتزامات التعاقدية :

- 1- عقد الكفالة
- 2- شراء وبيع المحل التجاري
- 3- العقود المتعلقة بالعقارات

الالتزامات غير التعاقدية :

- 1- التعويض عن الفعل الضار
- 2- التعويض عن الفعل النافع

### قيام الطبيب ببيع بعض الادوات الطبيه والادويه لمرضاه يعتبر من قبيل الاعمال : الطبيب الذي يبيع ادويته على مرضاه يعتبر عمله :

كتب قيام الطبيب ببيع بعض الادوات الطبية علطول عمل مدني بالتبعية

اذا مكتوب الصيدلي يبيع الادوية علطول عمل تجاري

- أ- مدنيه
- ب- مدنيه بالتبعية
- ت- تجاريه
- ث- تجاريه بالتبعية

### تعهد شخص بضمان تنفيذ التزام للدائن اذا لم يقم المدين بتنفيذه هو

- أ- وكالة
- ب- كفاله
- ت- توريد
- ث- رهن

عقد الكفالة : يقصد بالكفالة تعهد شخص بضمان تنفيذ التزام للدائن به اذا لم يقم المدين بتنفيذه والاصل ان عقد الكفالة مدني ولايهدف الى مضاربة وتحقيق الربح . وفي بعض الحالات تعتبر الكفالة تجارية بالتبعية اذا قام بها الكفيل لمصلحة التجارية .

### العقد الذي يلتزم بموجبه شخص بالوفاء بدين للدائن في ذمة المدين لم يوف به؟

- أ- الوكالة
- ب- الاعسار
- ت- الافلاس
- ث- الكفالة

### اذا ادعى مزارع (مدني) انه سلم المحصول لتاجر لكن الاخير لم يدفع الثمن فبإمكانه رفع دعوى :

- أ- متمسكا بوسائل الاثبات في القانون المدني
- ب- مستفيدا من قاعده حرية الاثبات المتاحة في الوسائل التجارية
- ت- وفقا لما نملكه من وثائق مكتوبه
- ث- اعتمادا على ما يملكه من محررا

قواعد الاثبات التجارية :

اذا ادعى مزارع (مدني) انه سلم المحصول لتاجر لكن الاخير لم يدفع الثمن فبإمكانه رفع دعوى ( بكافة طرق الاثبات مثل شهادة الشهود ، والقرائن والفواتير وسندات القبض ) يعني ( المدني ) يستفيد من قاعدة حرية الاثبات في المسائل التجارية " حر في الاثبات "

قواعد الاثبات المدنية : ادعى ( تاجر ) بانه لم يستلم المحصول من المزارع على الرغم من دفع قيمته له في هذه الحالة يتعين على التاجر ( الاثبات بالكتابة ) ( ابراز سند كتابي يثبت استلام المزارع للمبلغ وعدم حصول التاجر على المحصول ) " طريقة وحدة للاثبات كتابة فقط "

مايقوم به التاجر من تعويض نتيجة اعمال تابعة الضارة هو ..

سبب قيام التاجر بتعويضات عن اعمال تابعيه الضارة هو :

الالتزامات غير التعاقدية :

- 1- التعويض عن الفعل الضار
- 2- التعويض عن الفعل النافع

أ- من دافع ادبي

ب- من دافع شخصي

ت- بسبب التزامه التعاقدى

ث- بسبب التزامه الغير التعاقدى

## المحاضرة السادسة

يتكون الاحتراف من عنصرين :

- 1- الاعتياد
- 2- الارتزاق

أن يشكل ممارسة العمل التجاري للشخص مصدر لرزق والحصول على الكسب ، تعريف :

الارتزاق : يعني ان يشكل ممارسة العمل التجاري للشخص مصدر للرزق والحصول على الكسب ولايشترط ان يكون هذا العمل النشاط الوحيد او الرئيسي للشخص.  
الاعتياد : تكرار القيام بصفة منتظمة .

أ- الاعتياد

ب- الارتزاق

يعتبر مدير الشركة التجاريه :

أ- عملا مدنيا

ب- عملا تجاريا اصليا

ت- عملا تجاريا بالتبعية

ث- عملا تجاريا مختلط

عدم خضوع الشخص لعلاقة تبعية - فالعمال - والمستخدمين - ومدراء الشركات - لايعدون تجارا لانهم لايباشرون الاعمال التجارية باسمهم ولحسابهم الخاص .

مخالف للشرط الثاني  
يعني ليس تاجرا

شروط اكتساب صفة التجار ( مهمة ) :

- 1- احترام الاعمال التجارية
- 2- مباشرة الشخص الاعمال التجارية باسمه ولحسابه .
- 3- الاهلية التجارية

إذا كنا امام شخصين ظاهر ومستتر في عمليه تجاريه :

أ- فإن القانون يصنف الشخص الظاهر فقط بوصف تاجر

ب- فإن القانون يصنف الشخص المستتر بوصف تاجر

ت- فإن القانون يصنف الشخصين بوصف تاجر

ث- فإن القانون يصنف الشخص الظاهر بوصف تاجر والمستتر بوصف مدني

يكتسب الشخص "المستتر" وراء شخص اخر كالموظف الحكومي الذي يمارس العمل التجاري تحت اسم زوجته او ابنه صفة التاجر السبب في اكتساب الشخص المستتر صفة التاجر مرده الى ان الشخص المستتر هو فعليها الذي يباشر التجارة بنفسه وبالتالي فانه هو "الشخص الذي يمكن شهر افلاسة"

يكتسب الشخص "الظاهر" ايضا صفة التاجر والسبب :

- 1- ان التجارة تتم باسمه وبالتالي فهو الشخص الذي يمكن شهر افلاسة قانونا
- 2- حماية للاوضاع الظاهرة ( نظرية الظاهر ) والائتمان التجاري .

المرض الذي يصيب جزء من عقل الشخص فيصبح لا يميز بين التصرفات النافعه والضاره لمصلحته هو تعريف :

أ- الجنون من شروط اكتساب صفة التاجر ( الاهلية التجارية ) وهناك عوارض ( 5 عوارض ) تبطل شرط ان يكون الشخص تاجر منها :

1- الجنون : هو مرض يصيب العقل ويفقد الشخص على اثره التمييز وهو نرعان جنون مطبق وجنون متقطع

2- العنة : فهو مرض يصيب "جزء" من عقل الشخص فيصبح لا يميز بين التصرفات النافعة او المضرة لمصلحته وتاخذ تصرفات ( المجنون والمعتوه حكم تصرفات الصبي غير المميز ) اي يكون باطلة بطلانا مطلقا

أ- الجنون

ب- العته

ت- السفه

ث- الغفله

الخفة التي تعترى الانسان فتجعله يقدم على عمل ما دون دراسة عواقبه فهو ينفق المال مثلا دون دراسة الفوائد سيجنيها من هذا الاتفاق ..

3- السفه : عبارة عن خفة تعترى الانسان فتجعله يقدم على عمل ما دون دراسة عواقبه فهو ينفق المال مثلا دون دراسة الفوائد التي سيجنيها من هذا الاتفاق

4- الغفلة : في عارض من عوارض الاهلية لاتصيب العقل وانما تصيب تدبير الشخص يبحث يسهل على الغير خداعة وغبنه في المعاملات المالية . وتاخذ تصرفات ( السفية والغفلة تصرفات الصبي المميز ) اي انها تكون قابلة للابطال اي اجازة هذه التصرفات اذا كانت لمصلحته وابطالها اذا كانت خلاف ذلك .

5- القاصر : هو من بلغ سن التمييز وهي سبع سنوات فاكثر ولم يبلغ سن الرشد 18 سنة هجرية .

أ- الجنون

ب- العته

ت- الغفله

ث- السفه

في الاصل ياخذ القاصر الذي يمارس التجارة ..

أ- حكم الصبي الغير مميز

ب- حكم الصبي المميز

ت- حكم البالغ الراشد

ث- لا يحق له ممارسة التجارة

لايجوز للقاصر ممارسة التجارة واعماله تعد باطلة بطلانا نسبيا للمصلحة ، رغم ذلك يستطيع ممارسة التجارة وفق ظوابط معينه :

1- وجود تجارة قائمة للقاصر: اي ورثها من والده او والدة ( حصص الت الية من شركة تضامن كان والده شريكا فيها

2- مزاوله التجارة عن طريق ممثل شرعي ( اي وجود ولي او وصي ) .

3- الحصول على اذن من المحكمة ( مهم جدا ) .

4- عدم تجاوز الممثل الشرعي لحدود اذن المحكمة :

وفي هذه الحالة يعد القاصر في " في حكم الشخص كامل الاهلية " ( حكم البالغ الراشد ) فيكتسب صفة التاجر ويلتزم بالتزامات التجار غير ان مسؤوليته في حالة الافلاس يجيب الاتعدى دائرة الاموال التي حددها الاذن اذا كان مفيدا .

## يعتبر عمل مدير الشركة التجارية ..

- أ- عملا مدنيا
- ب- عملا تجاريا اصليا
- ت- عملا تجاريا بالتبعية
- ث- عملا تجاريا مختلط

عدم خضوع الشخص لعلاقة تبعية - فالعمال - والمستخدمين -  
ومدراء الشركات -  
لا يعدون تجارا لانهم لا يباشرون الاعمال التجارية  
باسمهم ولحسابهم الخاص .

عمل مدير الشركة مدني لئذ مخالفا  
لشروط اكتساب صفة التاجر

## مرض يصيب العقل وفقد الشخص على اثره التمييز

- أ- الجنون
- ب- السفه
- ت- العته
- ث- الغفلة

شروط اكتساب صفة التاجر ( مهمة ) :  
1- احترام الاعمال التجارية  
2- مباشرة الشخص الاعمال التجارية  
باسمته ولحسابه .  
3- الاهلية التجارية

## حتى يكتسب الشخص صفة التاجر يجب ان يحترف :

- أ- الاعمال التجارية بالتبعية
- ب- الاعمال المدنية بالتبعية
- ت- الاعمال التجارية الاصلية
- ث- الاعمال التجارية المختلفة

احتراف الاعمال التجارية من شروط اكتساب صفة التاجر  
ويتطلب اكتساب الشخص لصفة التاجر ان يحترف القيام بالاعمال التجارية الاصلية

## كل من احترف المعاملات التجارية واتخذ مهنة له يعتبر ؟

- أ- خاضع للقانون المدني
- ب- شخص مدني
- ت- شخص تاجر
- ث- عمله مختلط

شروط اكتساب صفة التاجر ( مهمة ) :  
1- احترام الاعمال التجارية  
2- مباشرة الشخص الاعمال التجارية  
باسمته ولحسابه .  
3- الاهلية التجارية

## حتى يكتسب الشخص صفة التاجر يجب ان يكون لديه ؟

- أ- اعمال تجاربه بالتبعية
- ب- اعمال مدنيه بالتبعية
- ت- اهليه تجاربه
- ث- اعمال تجاربه مختطه

## من شروط اكتساب صفة التاجر؟

- أ- ممارسه الأعمال التجارية بالتبعية
- ب- ممارسة الأعمال المدنية بالتبعية
- ت- اكتمال الاهلية التجارية
- ث- ممارسة الأعمال التجارية المختلفة

## من شروط اكتساب صفة التاجر

- أ- احترام الاعمال التجارية بالتبعية
- ب- احترام الاعمال المدنية بالتبعية
- ت- اكتمال الاهلية التجارية
- ث- احترام الاعمال التجارية المختلفة

## التصرفات التي تأخذ حكم الصبي المميز ( القاصر ) هي تصرفات :

- أ- المجنون
- ب- المعتوه
- ت- المجنون والمعتوه
- ث- السفيه والمغفل

السفه والغفلة ( تأخذ حكم الصبي المميز القاصر )

الجنون والعته ( تأخذ حكم تصرفات الصبي غير المميز القاصر )

**التصرفات التي تآخذ حكم الصبي الغير مميز هي تصرفات:**

- أ- السفية  
ب- المغفل  
ت- السفية والمغفل  
ث- **المجنون والمعتوه**

السفة والغفلة ( تآخذ حكم الصبي المميز القاصر )

الجنون والعتة ( تآخذ حكم تصرفات الصبي غير المميز القاصر )

**العارض من عوارض الاهلية الذي لا يصيب العقل وانما يصيب تدبير الشخص بحيث يسهل على الغير خداعه وغبنه في المعاملات المالية :**

- أ- الجنون  
ب- السفه  
ت- **الغفلة**  
ث- العته

الإعمال التي لاكتسب صفة التاجر :  
1- مدراء الشركات والعمال والمستخدمين  
2- الشريك الموصي او الشريك في الشركة ذات المسؤولية المحدودة او المساهم في شركة المساهمة ( كمان ان مستخدمى المحال التجارية ومدبري الشركات التجارية واعضاء مجالس ادارتها ومدبري الفروع وربابانة السفن وان كانوا يقومون بالفعل باعمال تجارية فاهن لايعتبرون تجارا لانهم لايباشرون هذة الاعمال باسمهم ولحسابهم الخاص  
3- لايعد الممثل الشرعي الذي يمارس اعمالا تجارية باسم القاصر او المحجور عليه تاجرا لانه يعمل باسم ولحساب القاصر المحجور عليه وليس باسمه

مخالفة لشروط اكتساب صفة التاجر :  
وخصوصا مباشرة الاعمال التجارية باسمه ولحسابه

الإعمال التي تكسب صفة التاجر  
1- الشركاء المتضامنون في شركات التضامن  
2- المتستر والظاهر  
3- السماسرة والباعة المتجولين  
4-

- يكتسب صفة التاجر:**  
أ- الشريك في الشركة ذات المسؤولية المحدوده  
ب- المساهم في شركة المساهمه  
ت- **الشركاء المتضامنون في شركات التضامن**  
ث- الشريك الموصي

**من بلغ سن التمييز وهي سبع سنوات فأكثر ولم يبلغ سن الرشد أي سن ١٨ سنة هجرية :**

5- القاصر : هو من بلغ سن التمييز وهي سبع سنوات فأكثر ولم يبلغ سن الرشد 18 سنة هجرية .

- أ- **القاصر**  
ب- الصبي الغير مميز  
ت- البالغ  
ث- الراشد

**رغم اشتراط القانون للاهلية التجارية لصحة التصرفات الا انه يمكن للقاصر ممارسة تجاره**

- أ- **إذا حصل على اذن من المحكمة**  
ب- اذا لم يوجد لديه ولي  
ت- اذا كان خاليا من عوارض الاهلية  
ث- لا يحق له قطعيا ممارسه تجاره

لايجوز للقاصر ممارسة التجارة واعماله تعد باطله بطلانا نسبيا للمصلحة ، رغم ذلك يستطيع ممارسة التجارة وفق ظوابط معينه :

**يمكن للقاصر ان يمارس التجارة اذا :**

- أ- **حصل على اذن المحكمة**  
ب- كان عمره اقل من ٧ سنوات  
ت- اصيب بعارض من عوارض الاهلية  
ث- لا يمكن له ممارسة التجارة مطلقا

1- وجود تجارة قائمة للقاصر: اي ورثها من والدة او والدته ( كحصه الت الية من شركة تضامن كان والدة شريكا فيها

2- مزاوله التجارة عن طريق ممثل شرعي ( اي وجود ولي او وصي ) .

3- الحصول على اذن من المحكمة ( مهم جدا ) .

4- عدم تجاوز الممثل الشرعي لحدود اذن المحكمة :

وفي هذة الحالة يعد القاصر في " في حكم الشخص كامل الاهلية " ( حكم البالغ الراشد ) فيكتسب صفة التاجر ويلتزم بالتزامات التجار غير ان مسؤوليته في حالة الافلاس يجيب الا تتعدى دائرة الاموال التي حددها الاذن اذا كان مفيدا .

**يحق للقاصر ان يمارس التجارة اذا :**

- أ- **إذا حصل على اذن من المحكمة**  
ب- اذا لم يوجد له ولي  
ت- اذا كان خاليا من عوارض الاهلية  
ث- لا يحق له قطعيا ممارسة التجارة دون ولي

## المحاضرة السابعة

الزم نظام الدفاتر التجارية بأن يمسك الدفاتر كل تاجر سواء كان شخصا طبيعيا او معنويا بلغ رأس ماله :

أ- ١٠٠ ألف ريال

ب- ٢٠٠ ألف ريال

ت- ١٠ الاف

ث- كل تاجر بدون تحديد رأس المال

من هو الشخص الملزم بملك الدفاتر التجارية :

« الزم نظام الدفاتر التجارية كل تاجر سواء كان شخصا طبيعيا او معنويا بلغ رأس ماله 100 الف ريال ان يملك الدفاتر .

« يلتزم بذلك التاجر السعودي وغير السعودي والتاجر المتعلم وغير المتعلم

يلتزم بملك الدفاتر التجارية كل تاجر ؟

أ- .... التجارة

ب- يبلغ رأس ماله ١٠ آلاف ريال

ت- يبلغ رأس ماله ١٠٠ ألف ريال

ث- لا يلزم التاجر

هناك ثلاث انواع من الافلاس :

1- الافلاس الحقيقي

2- الافلاس التقصيري

3- الافلاس التدليسي

الافلاس الناجم عن سوء الحظ وظروف غير موقعة :

أ- الافلاس التقصيري

ب- الافلاس الاحتيالي

ت- الافلاس التدليسي

ث- الافلاس الحقيقي

1- الافلاس الحقيقي : هو ذلك النوع الناجم عن سوء حظ وظروف غير متوقعة

2- الافلاس التقصيري : ينتج كما يظهر من اسمه من تقصير او اهمال التاجر وتبذير في مصروفاته الشخصية .

3- الافلاس التدليسي او الاحتيالي : ينتج عن عدم امانة التاجر باخفاء ديونة عن دائنية او تسجيل بيانات كاذبة في دفاتره بغرض التهرب من دفع التزاماته تجاه الدائنين .

ما يحدث من تهاون للتجار وعدم المبالاة يكون سببا في ..

أ- افلاس التقصيري

ب- افلاس التدليسي

ت- افلاس الاحتيالي

ث- افلاس الحقيقي

الإفلاس الذي ينتج عن عدم أمانة التاجر إما باخفاء ديونه عن دائنيه أو تسجيل بيانات كاذبة في دفاتره بغرض التهرب من دفع التزاماته تجاه الدائنين هو الإفلاس؟

أ- الحقيقي

ب- الاحتيالي

ت- التقصيري

ث- الطبيعي

الافلاس التدليسي او الاحتيالي : ينتج عن عدم امانة التاجر باخفاء ديونة عن دائنية او تسجيل بيانات كاذبة في دفاتره بغرض التهرب من دفع التزاماته تجاه الدائنين .

يجب على التاجر الذي يقلل ملفاته او ورثته الاحتفاظ بالدفاتر التجارية الإلزامية في حدها الأدنى وكذلك حفظ ملف الاوراق والمراسلات مده :

أ- ٤ سنوات

ب- ٥ سنوات

ت- ٦ سنوات

ث- ١٠ سنوات

يجب على التاجر او ورثته الاحتفاظ بالدفاتر التجارية الإلزامية في حدها الأدنى ، وكذلك ملف حفظ الاوراق والمراسلات لمدة " 10 سنوات على الاقل " وتبدأ المدة من تاريخ اقفال الدفاتر .

يجب على التاجر الاحتفاظ بدفاتره التجارية لمدة :

أ- ١٠ سنوات

ب- ٥ سنوات

ت- ٣ سنوات

ث- سنتين

احد اهم التزامات التاجر هو :

التزامات التاجر :

أ- اعداد دراسات الجدوى الاقتصادية وتوعيه التاجر بفرص الاستثمار المتاحة

ب- الاشتراك فى الغرف التجارية

ت- تقديم الاقتراحات بشأن حماية تجارته من المنافسه الاجنبيه

ث- تقديم بيانات عن التاجر

1- الالتزام بمسك الدفاتر التجارية

2- الالتزام بالقيد فى السجل التجارى

3- الاشتراك فى الغرفة التجارية والصناعية

تعتبر الدفاتر التجارية وسيله الاثبات

أ- لمصلحة التاجر فقط

ب- ضد التاجر فقط

ت- لمصلحة التاجر وضد التاجر

ث- لا يوجد لدفاتر التجارية حقيه فى الاثبات

الدفتـر الذى يقيد فيه جميع العمليات المالية التى يقوم بها التاجر وكذلك مسحوباته الشخصية يتم القيد فيه يوما بيوم بالتفصيل هو دفتـر ؟

أ- الجرد → فى نهاية السنة المالية

ب- الأستاذ العام

ت- اليومية من كلمة يوم بيوم نعرف التعريف

ث- التسوية

انواع الدفاتر اليومية :

هناك ثلاث دفاتر يجب على التاجر ان يمسكها كحد ادنى :

1- دفتـر اليومية الاصلي 2- دفتـر الجرد 3- دفتـر الأستاذ العام 4- اضافة الي ملف حفظ المرسلات

1- دفتـر اليومية الاصلي : هو الدفتـر الذى يقيد فيه جميع العمليات المالية التى يقوم بها التاجر وكذلك مسحوباته الشخصية ويتم القيد فى دفتـر اليومية يوما بيوم

الدفاتر الذى تقيد فى تفاصيل البضاعه الموجوده لدى التاجر فى اخر السنه الماليه او بيان اجمالى عنها اذا كانت

تفاصيلها وارد بدفاتر او قوائم مستقله :

أ- دفتـر الأستاذ العام

ب- دفتـر اليومية الاصلي

ت- دفتـر الجرد

ث- دفتـر الخزنة

2- دفتـر الجرد : هو الذى تقيد فيه تفاصيل البضاعه الموجوده لدى التاجر فى اخر السنة المالية او بيان اجمالى عنها اذا كانت تفاصيلها وارده بدفاتر او قوائم مستقله .

3- دفتـر الأستاذ العام : هو الدفتـر الرئيسى او الدفتـر الام الذى ترحل اليه جميع العمليات التى تدون فى الدفاتر الاخرى

الذى ترحل له جميع العمليات التى تدون فى الدفاتر الاخرى ..

أ- دفتـر التسوية

ب- دفتـر الخزنة

ت- دفتـر الاوراق التجايعه

ث- دفتـر الأستاذ العام

الدفتـر الذى ترحل اليه جميع العمليات التى تدون فى الدفاتر الأخرى هو دفتـر ؟

أ- الجرد

ب- التسوية

ت- الأستاذ العام

ث- الأوراق المالية

وفقا لنظام الدفاتر التجارية يجب على كل تاجر سواء كان شخصا طبيعيا او معنويا مسك دفتـر..

أ- التسوية

ب- الخزنة

ت- المخزن

ث- الجرد

الذي تقيد فيه حركة التعامل بالاوراق المالية التي يسحبها التاجر او تسحب عليه هو دفتر

الدفتر الذي يقيد فيه حركة التعاملات المالية

هناك دفاتر تجارية اخرى :

1- دفتر الاوراق التجارية 2- دفتر التسوية 3- دفتر الخزانة 4- دفتر المخزن

أ- اليومية الاصيلي

ب- الاستاذ العام

ت- الجرد

ث- الاوراق التجارية

1- دفتر الاوراق التجارية : تسجل في دفتر الاوراق المالية حركة التعامل بالاوراق التجارية التي يسحبها التاجر او تسحب عليه

2- دفتر التسوية : هو الذي تقيد فيه العمليات اليومية بسرعة وبدون تنظيم فور وقوعها " ثم يقوم التاجر بعد ذلك بنقلها بعناية وانتظام الى دفتر اليومية الاصيلي

الدفتر الذي تقيد فيه كل النقود التي تدخل الخزينه وتخرج منها ؟

أ- دفتر الاستاذ العام

ب- دفتر اليومية الاصيلي

ت- دفتر الخزانه

ث- دفتر الجرد

3- دفتر الخزانة : الدفتر الذي تقيد فيه كل النقود التي تدخل الخزينه وتخرج منها .

4- دفتر الخزينه : تقيد في دفتر المخزن حركة البضائع التي تدخل المخزن او تخرج منه

يترتب على عدم مسك الدفاتر التجارية جزاء هام اذ قد يكون ذلك سببا لاعتباره :

عدم مسك الدفاتر التجارية سبب لجعل التاجر :

أ- مفلسا بالتقصير

ب- مفلسا حقيقا

ت- شخص غير تاجر

ث- شخص معسر

علطول عدم مسك الدفاتر التجارية مفلسا بالتقصير او التدليس ( اذا ما مسك الدفتر ولا انتظم فيه افلاسة بيكون اما تقصير او تدليس وتلاعب )

اذا التاجر معه دفتر ومنتظم فيه وافلس يعتبر افلاسا حقيقا ( لئن معه الدفتر ومنتظم لكن قدرت الله شاءت ان يخسر ف افلاسة يكون حقيقا بدون تقصير او تلاعب )

يعتبر مفلساً بالتقصير ؟

أ- كل تاجر يهمل الدفاتر التجارية

ب- المزارع

ت- اصحاب المهن الحره

ث- كل تاجر معسر

علطول عدم مسك الدفاتر التجارية مفلسا بالتقصير او التدليس ( اذا ما مسك الدفتر ولا انتظم فيه افلاسة بيكون اما تقصير او تدليس وتلاعب )

تعتبر الدفاتر التجارية المنتظمة في مسأله الاثبات

أ- حجه ضد التاجر

ب- حجه للتاجر

ت- بدون حجه

ث- لايعترف بها امام القضاء

منتظم « حجة للتاجر

غير منتظم « حجة ضد التاجر

تعتبر الدفاتر التجارية الغير المنتظمة ..

أ- وسيلة اثبات التاجر

ب- حجة ضد التاجر

ت- حجة لمصلحة التاجر

ث- مرجع يستند عليه القاضي

التاجر الذي يستفيد من البيانات المقيدة في دفاتره كحجة في الإثبات بشرط ؟

أ- أن يكون الخصم في الدعوى تاجرا

ب- أن يكون الخصم في الدعوى مدنيا

ت- في جميع الأحوال أيا تكون صفته

ث- .... يستطيع أن يستفيد التاجر

يستطيع التاجر ان يستفيد من البيانات المقيدة في دفاتره كحجة في الاثبات بشرطين مهمين :

1- يجب ان يكون الخصم الاخر في الدعوى تاجرا اي يجيب ان يكون هناك تكافؤ في ادلة الاثبات لدى كل من الخصمين .

2- يجب ان تكون الدعوة متعلقة بعملية تجارية لكل من التاجر المدعي والتاجر والمدعى عليه .

الزبدة لازم يكون الخصم تجاري والدعوى متعلقة بعملية تجارية

## المحاضرة الثامنة

يتم شطب القيد في السجل :

حالات شطب القيد في السجل التجاري :

- أ- في حاله عدم انتظام الدفاتر التجارية
- ب- إذا حصل التاجر على وظيفه حكوميه
- ت- إذا امتنع عن تسديد رسوم الغرفه التجاريه
- ث- إذا مرض التاجر

- 1- ترك التاجر لتجارته بصفة نهائية .
- 2- وفاة التاجر 3- انتهاء تصفية الشركة
- 4- صدور حكم قضائي بالشطب 5- حصول التاجر على وظيفة حكومية .

يتم شطب القيد في السجل

- أ- في حال عدم انتظام الدفاتر التجارية
- ب- إذا اعتزل التاجر تجارته
- ت- إذا امتنع عن تسديد رسوم الغرفه التجاريه
- ث- إذا مرض التاجر

ان يكون لتاجر محل ثابت او وكاله او فرع في المملكة احد شروط :

- 1- ان يكون طالب القيد تاجرا .
- 2- الا يقل راس مال التاجر عن مئة الف.
- 3- ان يكون للتاجر محل ثابت او فرع او وكالة في المملكة .
- 4- الاشتراك في الغرفه التجارية والصناعية 5- محو القيد

سؤال للاطلاع

تعريف السجل التجاري : سجل يقيد به اسماء التجار والصناع وكافة البيانات المتعلقة بتجارتهم او صناعتهم افرادا او شركات .

- أ- مسك الدفاتر التجاريه
- ب- القيد في السجل التجاري
- ت- التسجيل في الغرفه التجاريه
- ث- اكتساب صفة التاجر

فتح فرع أو وكالة بالمملكة هو احد أهم شروط ؟

- أ- الدفاتر التجارية الإلزامية
- ب- الدفاتر التجارية الغير إلزامية
- ت- السجل التجاري
- ث- ..... بالمحاكم التجارية

## المحاضرة التاسعة

فض المنازعات التجاريه بطريق التحكيم احد اختصاصات :

- أ- المحاكم التجاريه
- ب- ديوان المظالم
- ت- الغرفه التجاريه
- ث- المحاكم العامه

## المحاضرة العاشرة

تقسيمات الشركات :

حسب راس المال :

- 1- شركات عامة
- 2- شركات خاصة

حسب اهمية الشركة :

- 1- شركات اشخاص
- 2- شركات اموال
- 3- شركات مختلطة

حسب طبيعة العمل :

- 1- شركات مدينة
- 2- شركات تجارية

تقسم الشركات حسب طبيعة عملها الى :

- أ- شركات عامه وشركات خاصه
- ب- شركات الاموال وشركات اشخاص
- ت- شركات تجاريه وشركات مدنيه
- ث- شركات اشخاص وشركات مختلطة

الشركات التي تكون فيها العلاقة بين الشركاء قائمة على روابط معينة كرابطة القربى أو الصداقة أو المعرفة أو الثقة المتبادلة هي ؟

- أ- الشركات العامة  
ب- شركات الأشخاص  
ت- الشركات التجارية  
ث- الشركات المختلطة

1- شركات الأشخاص :

« هي تلك الشركات التي تكون العلاقة بين الشركاء قائمة على روابط معينة : كرابطة القربى أو الصداقة أو المعرفة أو الثقة المتبادلة »  
« شخصية الشريك فيها ذات أهمية واعتبار وتكون مسؤولة عن ديوت الشركة مطلقاً في مواجهة الغير .  
شركات الأشخاص في التشريع السعودي ( شركات التضامن ، وشركة التوصية البسيطة وشركة المحاصة )

حسب أهمية الشركة :

- 1- شركات اشخاص  
2- شركات اموال  
3- شركات مختلطة

التعاريف

الشركات التي تقوم على اساس الاعتبار المالي للشركاء دون النظر الى اهمية الشريك او الثقة به هي..

- أ- شركات الاموال  
ب- شركات الاشخاص  
ت- الشركات المدنية  
ث- الشركات المختلطة

2- شركات الاموال : « هي تلك الشركات التي تقوم على اساس الاعتبار المالي للشركاء ، دون النظر الى اهمية الشريك او الثقة به .

« العبرة في هذا النوع من ما يقدمه الشريك من مال في راس مال الشركة ( اهم شي كم يقدم من فلوس شخصاً او اعتباراً غير مهم في شركات الاموال )  
« الشركات في المملكة العربية السعودية شركات المساهمة .

3- الشركات المختلطة : يقصد بها الشركات التي تجمع بين احكامها بين خصائص ( شركات الاشخاص ) ( وشركات الاموال ) تقوم الشركات المختلطة على الاعتبار الشخصي والاعتبار المالي في الوقت ذاته ( الشركات المختلطة وبسيطة ) .

تعد الشركة تجارية اذا كان ؟

- أ- النشاط (الغرض) الذي تقوم به للتجارة  
ب- مديرها تاجراً  
ت- الشركاء فيها تجار  
ث- الشركاء فيها مدنيين

تقسم الشركات بالنظر الى طبيعة الاعمال التي تقوم بها الى : 1- شركات تجارية 2- شركات مدنية

1- تعد الشركة تجارية اذا كان النشاط ( الغرض ) الذي تقوم به تجارياً < كما لوم قامت بعمليات النقل او التامين او الصناعة او غيرها من الاعمال التجارية .

2- الشركات المدنية : هي التي تقوم باعمال غير تجارية < كالاعمال الزراعية والمهنية ، وشراء العقارات بقصد تاجيرها، واعمال الاستشارات الطبية او القانونية وغير ذلك من الاعمال المدنية

تعتبر الشركات التي تقوم بالأعمال الزراعية والمتعلقة بالعقارات شركات ؟

- أ- تجارية  
ب- مدنية  
ت- مختلطة  
ث- تأسيسية

الشركات التي تكتسب الشخصية المعنوية بمجرد إتمام إبرام عقدها صحيحاً.....؟

- أ- الشركة التجارية  
ب- الشركة المدنية  
ت- الشركة المختلطة  
ث- الشركة التأسيسية

تتمتع الشركات المدنية والتجارية بالشخصية المعنوية الا ان الاختلاف بينهم يكون في الوقت الذي تبدأ معه الشخصية المعنوية للشركة

الشركة المدنية تكتسب الشخصية المعنوية بمجرد اتمام إبرام عقدها صحيحاً مستوف اركاناً < سهله بمجرد اتمام العقد >

بخلاف الشركة التجارية التي ينبغي عليها القيام باستيفاء اجراءات التأسيس وتكامل اركانها < اجرائتها مطولة >

شخصية الشريك ذات أهمية واعتبار في شركات ؟

- أ- الأشخاص  
ب- الأموال  
ت- المساهمة  
ث- التأسيسية

1- شركات الأشخاص :

« هي تلك الشركات التي تكون العلاقة بين الشركاء قائمة على روابط معينة : كرابطة القربى أو الصداقة أو المعرفة أو الثقة المتبادلة »  
« شخصية الشريك فيها ذات أهمية واعتبار وتكون مسؤولة عن ديوت الشركة مطلقاً في مواجهة الغير .

العقد الذي بمقتضاه يلتزم شخصان طبيعيان او اعتباريان او اكثر على مساهمه في نشاط مشترك بتقديم حصه من مال او عمل بهدف اقتسام الربح هو عقد :

- أ- الشركة  
ب- شركة المساهمة  
ت- شركات الاموال  
ث- الشركات مختلطة

تعريف الشركة : عقد يلتزم بمقتضاه شخصان طبيعيان او اعتباريان او اكثر على المساهمة في نشاط مشترك بتقديم حصه من مال او عمل بهدف اقسام الربح .

مفهوم الشركة : تقوم فكرة الشركة على اساس تالف مجموعة الاموال والجهود على شكل مشروعات يتم استغلالها واستثمارها ، من اجل تحقيق الارباح والعوائد المالية التي تنجم عن ذلك .

١٤٣٧ (١) نموذج ١٤٣٧ (٢) ١٤٣٨ (١) ١٤٣٨ (٢) ١٤٣٨ (الصفحي) ١٤٣٩ (١) أسئلة المباشرات أسئلة الواجب الشركات التي تكون فيها علاقه بين الشراء قائمه على روابط معينه كرابطة القربى، أو الصداقة أو المعرفه أو الثقة المتبادل

- أ- الشركة العامه
- ب- شركات الأشخاص
- ت- الشركات التجاريه
- ث- الشركات المختلطة

الشركات التي تقوم على الاعتبار الشخصي وعلى الاعتبار المالي :

- أ- شركات الاموال
- ب- شركات الأشخاص
- ت- الشركات المدنيه
- ث- الشركات المختلطة

الشركات المختلطة : يقصد بها الشركات الي تجمع في احكامها بين خصائص ( شركات الأشخاص ) ( وشركات الاموال )  
تقوم الشركات المختلطة على الاعتبار الشخصي والاعتبار المالي في الوقت ذاته ( جامعة بين الأشخاص والاموال )  
وتعد احكامها ذات طبيعة وسيطة بين شركات الاموال وشركات الأشخاص ( الشركات المختلطة وسيطة ).

الرغبة الإرادية في إنشاء الشركة والتعاون الايجابي بين الشركاء والمساواة بينهم في المراكز القانونية ؟

- أ- تقديم الحصص
- ب- مساهمه في ارباح
- ت- تقاسم خسائر
- ث- نية الاشتراك

خصائص الشركات :

- 1- الشركة عقد بين شخصين فاكثر 2- الشركة تصرف قانوني ارادي
- 3- الشركة قائمة على تقديم حصص الشركاء فيها 4- نية المشاركة
- 5- مقاسمة الأرباح والخسائر

إعلام الغير بتكوين الشركة وقيامها كشخص قانوني له تنظيم خاص ومستقل عن اشخاص الشركاء المكونين له هو بمثابة؟

- أ- كتابة للعقد
- ب- اشهار للعقد
- ت- تأسيس للعقد
- ث- شرط صحة للعقد

يقصد باشهار العقد اعلام الغير بتكوين الشركة وقيامها كشخص قانوني له تنظيم خاص ومستقل عن اشخاص الشركاء المكونين له .

الاركان الخاصة لقيام عقد الشركة : اركان عامه واركان خاصة

## محاضرة الحادية عشر

الاركان العامة :

- 1- الرضا 2- السبب 3- المحل 4- الاهلية

وجوب تراضي جميع الشركاء على كل ما يتضمنه عقد الشركة من شروط تعريف؟

- 1- الرضا : وجوب تراضي جميع الشركاء على كل مايتضمنه عقد الشركة من شروط .
- 2- المحل : هو الغرض من الشركة الذي نشاة من اجلة ، وتكول في شكل "الحصص" التي يقدمها الشركاء لتكوين راس مال الشركة .
- 3- السبب : هو الغرض او الهدف من تاسيس الشركة او النشاط الذي سوف تمارسه الشركة كالاستيراد او التصدير
- 4- الاهلية : يجب ان يكون الشريك في عقد لشركة اهلا للتعاقد والا كان العقد باطلا والاهلية تكون ببلوغ الشخص 18 سنة

- أ- المحل
- ب- السبب
- ت- الرضا
- ث- العرف

الاركان الخاصة :

- 1- تعداد الشركاء 2- تقديم الحصص 3- نية المشاركة 4- اقتسام الارباح

يعتبر احد الاركان الموضوعيه الخاصه :

من الاركان الموضوعية الخاصة للشركات :

- 1- تعداد الشركاء : توحى كلمة شركة بانها تقوم على التعداد ، وهو المبدأ الذي يميز الشركة كمنشأة تجارية عن المؤسسات والمحلات التجارية التي تقوم على مبدأ الملكية الفردية ( شخص واحد وليس شريك )
- 2- تقديم الحصص : ان جوهر الشركة يكمن في الحصص التي يقدمها الشركاء
- 3- اقتسام الارباح او الخسائر : تعد مساهمة الشركاء في الشركة على اساس اقتسام ماينتج عنها من ارباح وتحمل ما يترتب عليها من خسائر
- 4- نية الاشتراك : يقصد بها الرغبة الادارية في انشاء، والتعاون الايجابي بين الشركاء ، والمساواة بينهم في المراكز القانونية .

- أ- الرضا
- ب- الأهلية
- ت- الرضا والأهلية والسبب
- ث- مبدأ تقديم الحصص

حتى يكون عقد الشركة نافذا في مواجهة الغير يجب ان :

- أ- يتوافر فيه شرطي الكتابة والاشهار
- ب- تخضع عمليه تقسيم الارباح فيه الى اتفاق الشركاء
- ت- يجب ان يكتمل فيه جميع الاركان الموضوعية العامة والخاصة
- ث- ان يتحقق فيه مبدأ تقديم الحصص

شروط نفاذ عقد الشركة في مواجهة الغير :

- شرط الكتابة
- شرط الاشهار

شروط نفاذ عقد الشركة في مواجهة الغير :

شروط الكتابة  
شروط الاشهار

**شروط الاشهار في عقد الشركة:**

- يعد شرطاً لصحة عقد الشركة
- يعد شرطاً لنفاذ عقد الشركة**
- لا يعتد به
- يعد شرطاً لاكتساب الشركة الشخصية المعنوية

**يجب ان لا يقل عدد الشركاء عن خمسة شركاء: محذوفه شركة الاسهم**

شركة المساهمة وشركة بالاسهم ( الايقل عدد الشركاء فيها عن 5 )

الشركة ذات المسؤولية المحدودة ( الا يزيد عدد الشركاء عن 50 شريك )

- شركات المحاصة
- شركات التضامن
- شركات الاسهم**
- شركات التوصية البسيطة

« تخضع عملية تقسيم الارباح الى اتفاق الشركاء. حيث يحدد نصيب كل شريك من الربح بحسب حصته من راس مال الشركة

في اقتسام الارباح او الخسائر : ←

**في اقتسام الارباح والخسائر كركن من اركان الشركة يمكن :**

« تعد مساهمة الشركاء في الشركة على اساس ماينتج عنها من ارباح وتحمل مايرتب عليها من خسائر .

« من اهم الاركان الجوهرية التي تقوم عليها الشركة وينشأ عن تخلفه بطلان عقد الشركة

« تدخل المنظم السعودي وابطل بعض الشروط الجائزة كشرط الاسد : هو الشرط الذي يؤدي الى حرمان الشريك من الربح او تحصيله من الخسارة .

- يحرم الشريك من الربح
- يحصن الشريك من خساره
- يحدد نصيب كل شريك من الربح بحسب حصته من راس مال الشركة**
- يحصل الشريك على ربح ولكن لايتحمل لتبعات خسارته

**مايجعل من عقد الشركة عقدا غير منتجاً لاثاره هو تعرض العقد:**

- للبطان المطلق**
- للبطان النسبي
- لعدم النفاذ
- لغياب الشخصيه المعنويه

**من الاركان الموضوعيه العامه لعقد الشركة :**

- تقديم الحصص النقديه
- شهر الشركة
- الاهليه**
- اقتسام الارباح

الاركان العامة :  
1- الرضا 2- السبب 3- المحل 4- الاهلية

**يعتبر عقد الشركة باطل بطلان مطلق في حاله :**

- نقصان اهليه احد الشركاء
- وجود الاكراه لاحد الشركاء
- انعدام السبب**
- حصول التبدليس لاحد الشركاء

يعد شرط الكتابة استثناء من مبدأ حرية الاثبات في المواد التجارية ويعود السبب :

**يعد عقد الشركة استثناء على مبدأ حرية الاثبات في المواد التجاريه :**

- 1- تنفيذة يتسغرق وقت طويلا ، ويحتوي على الكثير من تفصيلات وجزيئات
- 2- الشركة لها شخصية معنوية ؛ لذا يجب ان يكون لها دستورها الخاص بها المتمثل في العقد التاسيسي لها .
- 3- كتابة العقد ضروري حتى يتم تسجيل الشركة في السجل التجاري .
- 4- ان شهر عقد الشركة يقتضي وجود عقد " مكتوب "

- أ- حتى يكون صحيحا ومنتجا لاثاره من الناحيه القانونيه
- ب- لتعدد الشركاء
- ت- **لان تنفيذة يستغرق وقتا طويلا**
- ث- لان العقد دائما نافذ في مواجهة الغير

**اذا وجد شرط الاسد في عقد الشركة نموذج**

- أ- يعتبر العقد باطل بطلان مطلق
- ب- يعتبر العقد باطل بطلان نسبي
- ت- **يبقى العقد صحيحا ويبطل الشرط**
- ث- يبقى كل من العقد والشرط صحيحين

« تدخل المنظم السعودي وابطل بعض الشروط الجائزة كشرط الاسد : هو الشرط الذي يؤدي الى حرمان الشريك من الربح او تحصيله من الخسارة .

يعني العقد صحيح لكن ابطله المنظم السعودي .

إذا تخلف ركن من الأركان الموضوعية العامة فإن عقد الشركة يكون..

- أ- باطلا بطلانا نسبيا  
ب- باطلا بطلانا مطلقا  
ت- قابلا للانقضاء  
ث- قابلا للتصفية

## المحاضرة الثانية عشر

انواع الشركات :

- 1- شركات الأشخاص 2- شركات الاموال

الشركات التي تتكون من شريكين او اكثر مسؤولين بالتضامن في جميع اموالهم عن ديون الشركة :

- أ- شركات الاموال  
ب- شركات الأشخاص  
ت- شركات تضامن  
ث- شركات الاسهم

- 1- شركات التضامن : هي الشركات التي تتكون من شريكين او اكثر مسؤولين بالتضامن في جميع اموالهم عن ديون الشركة .  
2- شركات التوصية البسيطة : هي الشركات التي تتكون من فريقين من الشركاء ( فريق يضم شركاً متضامنا وشريكا موصيا )  
3- شركات المحاصة : هي الشركات التي تستتر عن الغير ولا تتمتع بشخصية اعتبارية ولا تخضع لاجراءات اشهارها .

يتكون اسم الشركة من اسم شريك واحد او أكثر من شريك مقرونا بما يبنى عن وجود شركة؟

أ- المساهمة

ب- التضامن

- ت- التوصية بالاسهم  
ث- التوصية البسيطة

خصائص شركات التضامن :

- 1- يتكون اسم الشركة من اسم شريك واحد او اكثر من شريك مقرونا بما يبنى عن وجود شركة .  
2- عدم قابلية حصص الشركاء للتداول . 3- يعتبر جميع الشركاء في الشركة تجاراً .

يعتبر جميع الشركاء في الشركة تجاراً في:

- أ- شركات الاموال  
ب- شركات التضامن  
ت- شركات الاسهم  
ث- شركات المحاصة

- 4- لا يجوز اجراء تغييرات في عقد الشركة الا اذا اجمع الشركاء على ذلك .  
5- اذا لم يحدد في عقد الشركة كيفية توزيع الارباح فيتم توزيع الارباح بنسبة حصص الشركاء في راس المال .  
6- المسؤولية التضامنية بين الشركاء : حيث يحق لدائني الشركة الرجوع الى اي من الشركاء او اليهم جميعها ، بمعنى ان لدائني الشركة ضمانا عاما على اموال الشركة بصفة اصلية وعلى اموال الشركاء الشخصية بصفة احتياطية .  
7- لتجاوز مطالبة اي شريك بان يودي من ماله ديناً على الشركة الا بعد ثبوت هذا الدين في ذمتها باقرار من المسؤولية عن ادارتها

خصائص شركات المحاصة :

عدم وجود ذمه ماليه مستقله لشركه في :

- أ- شركات التوصية بالاسهم  
ب- شركات التضامن  
ت- شركات التوصية البسيطة  
ث- شركات المحاصة

- 1- عدم وجود شخصية معنوية للشركة مستقلة بذاتها عن شخصية الشركاء .

- 2- عدم وجود ذمة المالية المستقلة للشركة .

- 3- غالبية الصفة الشخصية على معلومات الشركة

عدم وجود شخصيه معنويه للشركة في

- أ- شركات التوصية بالاسهم  
ب- شركات التضامن  
ت- شركات التوصية البسيطة  
ث- شركات المحاصة

- 4- عدم اشتراط كتابة عقد لهذا النوع من الشركات حيث يمكن اثبات وجودها في الرسائل المتبادلة بين الشركاء او الدفاتر المحاسبية المستخدمة .  
5- انتهاء علاقة الشركاء ببعضهم حال اقتسام الارباح والخسائر التي تنتج عن عمليات المحاصة بالنسب المتفق عليها .

الشركات التي ينقسم راس مالها الى اسهم متساويه القيمة وقابله لتداول وغير قابله لتجزئه ولايسأل الشركاء فيها الا بقدر قيمة اسهمهم ولايجوز ان يقل عدد الشركاء عن اثنين :

- أ- شركات المحاصة  
ب- شركات التضامن  
ت- شركات المساهمة  
ث- شركات التوصية البسيطة

شركات الاموال :

- 1- شركات المساهمة 2- شركات التوصية بالاسهم 3- الشركات ذات المسؤولية المحدودة

- 1- شركات المساهمة : الشركات التي ينقسم راس مالها الى اسهم متساويه القيمة وقابله للتداول وغير قابله للتجزئه ولايسأل الشركاء فيها الا بقدر قيمة اسهمهم ولايجوز ان يقل عدد الشركاء عن ( 2 )

- 2- شركات التوصية بالاسهم : هي الشركات التي تتكون من فريقين ( فريق يضم شريكا متضامنا وفريق يضم شركاء مساهمين .

- 3- الشركات ذات المسؤولية المحدودة : هي الشركات التي تتكون من شريكين او اكثر مسؤولين عن ديون الشركة بقدر حصصهم في راس المال ، ولايزيد عدد الشركاء فيها عن ( 50 شريك )

- 1- ضخامة رأس المال
- 2- قيام شركات المساهمة الاقتصادية يؤدي الى زيادة الثروة الاقتصادية
- 3- لا يقل عدد الشركاء عن 2 شركاء ( يوجد حد ادنى 2 شركاء )
- 4- ادارة الشركة المساهمة تكون عن طريق مجلس ادارة ينتخبة المساهمون من حملة الاسهم بشرط الا يقل عددهم عن ثلاثة اعضاء ومدير عام لادارة الاعمال اليومية ( يعني مو اي موظف يكون بالمكان هذا )
- 5- مسؤولية الشركاء في شركة المساهمة محدودة بقدر قيمة اسهمهم .

- أ- لا يوجد حد ادنى لعدد المساهمين
- ب- لا يوجد حد اقصى لعدد المساهمين
- ت- يوجد حد ادنى لعدد المساهمين
- ث- يوجد حد اقصى لعدد المساهمين

في مرحلة التأسيس يقوم المؤسسون في شركات الاسهم بإبرام الكثير من التصرفات لحساب الشركة فيتعاقدون مع البنوك والمطابع لطباعه نشرات الاكتتاب ويبرمون عقودا اخرى تتطلبها طبيعته نشاط الشركة فإذا لم تؤسس الشركة :

- أ- يذهب راي الى اعتبار ان مسؤوليتهم تضامنيه عما قاموا به من اعمال
- ب- يذهب راي الى ان مسؤوليتهم في حدود حصتهم
- ت- يذهب راي الى انهم غير مسؤولين كليا عند تعطيل تأسيس الشركة
- ث- يذهب راي الى انهم مسؤولين بحدود حصتهم بشرط ان يكون عدم قيام وتأسيس الشركة بخطأ

عدم قابلية حصص الشركاء لتداول من خصائص :

- أ- شركات الاموال
- ب- شركات الاشخاص
- ت- شركات التضامن
- ث- شركات المحاصه

الشركات التي تتكون من فريقين من الشركاء فريق يضم على الاقل شريكا متضامنا مسئولوا في جميع امواله عن ديون الشركة وفريق اخر يضم على الاقل شريكا موصيا مسئولوا عن ديون الشركة بقدر حصته في رأس المال هي :

- أ- شركات المحاصه
- ب- شركات التضامن
- ت- شركات الاسهم
- ث- شركات التوصيه البسيطة

إذا مكتوب ( شريكا متضامنا وشريكا وصيا ) الجواب شركات التوصيه البسيطة

إذا مكتوب ( شريكا متضامنا وشركاء مساهمين ) الجواب شركات التوصيه بالاسهم

الشركات التي تتكون من فريقين من الشركاء فريق موصي وفريق متضامن هي شركة ؟

- أ- المساهمة
- ب- التضامن
- ت- التوصيه البسيطة
- ث- المحاصه

عدم اشتراط كتابه عقد الشركة حيث يمكن اثبات وجودها في الرسائل المتبادله بين الشركاء او الدفاتر المحاسبية المستخدمه من خصائص :

- أ- شركات التوصيه بالاسهم
- ب- شركات المحاصه
- ت- شركات التضامن
- ث- شركات التوصيه البسيطة

الشركات التي تتستر عن الغير ولا تتمتع بشخصيه اعتباريه ولا تخضع لاجراءات الاشهار فهي شركات مؤقتة يتم انشائها بين الشركاء لاغراض معينه

- أ- شركات المحاصه
- ب- شركات التضامن
- ت- شركات الاسهم
- ث- شركات التوصيه البسيطة

يجب ان لا يزيد عدد الشركاء عن خمسين في..

في الشركات ذات المسؤولية المحدودة يجب ان لا ( يزيد ) عدد الشركاء فيها عن خمسين 50 شريكا  
في شركات المساهمة يجب ان لا ( يقل ) عدد الشركاء عن شريكين 2

- أ- شركات المحاصة
- ب- شركات التضامن
- ت- شركات الاسهم
- ث- الشركات ذات المسؤولية المحدودة

يسال كل شريك في امواله الخاصة عن ديون الشركه في

- أ- شركات الاموال
- ب- شركات التضامن
- ت- شركات الاسهم
- ث- شركات المحاصة

كقاعدة عامة في شركات المساهمة يجب ان لا يقل عدد الشركاء عن  
الحد الأدنى لعدد المساهمين في شركات المساهمة:

في الشركات ذات المسؤولية المحدودة يجب ان لا ( يزيد ) عدد الشركاء فيها عن خمسين 50 شريكا  
في شركات المساهمة يجب ان لا ( يقل ) عدد الشركاء عن شريكين 2

- أ- شريكين
- ب- خمسة شركاء
- ت- خمسين شركاء
- ث- لا يوجد حد ادنى لعدد الشركاء

الشركات ليس لها كيان مستقل في مواجهة الغير هي ..

شركات المحاصة : هي الشركات التي تستتر عن الغير ولا تتمتع بشخصية اعتبارية ولا تخضع لاجراءات اشهارها .  
فهي شركات مؤقتة يتم انشائها بين الشركاء لاغراض معينة .  
مباشرة ليس لها كيان مستقل في مواجهة الغير علطول شركة المحاصة

- أ- شركات المحاصة
- ب- شركات التضامن
- ت- شركات الاسهم
- ث- شركات التوصية البسيطة

يجب الا يكون من بين الشركاء المؤسسين موظفا عاما في

ادارة الشركة المساهمة تكون عن طريق " مجلس ادارة " ينتخبة المساهمون من حملة الاسهم بشرط الا يقل  
عددهم عن ثلاثة اعضاء ومدير عام لادارة الاعمال اليومية ( يعني مو اي موظف يكون بالمكان هذا )

- أ- شركات المحاصة
- ب- شركات التضامن
- ت- شركات المساهمة
- ث- شركات التوصية البسيطة

## المحاضرة الثالثة عشر

انتقال ملكية الاموال التي يقدمها الشركاء الى ذمة الشركة احد اهم النتائج المترتبة على: يترتب على هذه الذمة المالية المستقلة  
للشركة النتائج التالية :

- 1- انتقال ملكية الاموال التي يقدمها الشركاء الى ذمة الشركة .
- 2- تدخل الحقوق والالتزامات الناتجة عن تعاملات الشخص الاعتباري مع الغير في ذمته.
- 3- تضمن ذمة الشركة كشخص اعتباري مديونيته فقط دون مديونية الشركاء المكونين له .

- أ- وجود من يمثل الشركة قانونيا
- ب- وجود موطن لشركة
- ت- وجود جنسية لشركة
- ث- تمتع الشركة بذمه ماليه مستقلة

انتقال ملكية الاموال التي يقدمها الشركاء الى ذمة الشركة احد اهم النتائج

- أ- من يمثل الشركة قانونا
- ب- موطن للشركة
- ت- جنسية للشركة
- ث- شخصيه معنويه للشركة

تعريف ذمة الشركة المستقلة :

تمتع الشركة بذمة مالية مستقلة :اي تكون للشركة ذمة مالية مستقلة استقلالاً عن ذمم الشركاء  
المكونين لها ، وتكون من الحصص التي قدمها الشركاء للشركة وتشمل جميع ما للشركة من حقوق  
وما عليها من الزامات ولايجوز الخلط بينها وبين ذمم الشركاء وموالهم الخاصة :

١٤٣٧ (١) نموذج ١٤٣٧ (٢) ١٤٣٨ (١) ١٤٣٨ (٢) ١٤٣٨ (الصفحي) ١٤٣٩ (١) أسئلة المباشرات أسئلة الواجب  
تكتسب الشركة الشخصية المعنوية وفقاً للقانون السعودي :  
١- انتهاء الشخصية الاعتبارية ( المعنوية ) : 1- الشخصية الاعتبارية للشركة اثناء التأسيس  
2- الشخصية الاعتبارية للشركة في طور التصفية ( التعداد في آخر سوال )

الشخصية الاعتبارية للشركة اثناء التأسيس :  
1- المنظم السعودي نص بوضوح على ان الشركة تكتسب شخصيتها المعنوية " بعد تأسيسها " وعليه فانه لاوجود للشخصية المعنوية للشركة اثناء مرحلة التأسيس .  
2- قد يستغرق تأسيس الشركة وبخاصة شركات الاموال ( المساهمة العامة ) ، مدة زمنية معينة قد تطول احيانا ، لان تأسيسها يتطلب اتخاذ العديد من الاجراءات المادية والقانونية .  
3- اثناء هذه المدة قد يبرم المؤسسون الكثير من التصرفات القانونية والمادية لحساب الشركة

- أ- حال ابرام العقد  
ب- اثناء تأسيس الشركة  
ت- صدور قرار تأسيسها  
ث- حال قيدها بالسجل التجاري

تتمتع الشركة بالأهلية القانونية:

- أ- متى كان جميع الشركاء فوق سن ١٨ سنة هجرية  
ب- متى كان اغلب الشركاء فوق سن ١٨ سنة هجرية  
ت- متى اكتسبت الشركة الشخصية المعنوية  
ث- الأهلية القانونية فقط للأشخاص الطبيعيين

يترتب على اكتساب الشركة للشخصية المعنوية :

- 1- تمتع الشركة بالأهلية القانونية 2- تمتع الشركة بذمة مالية مستقلة  
3- وجود من يمثل الشركة قانوناً 4- تحديد جنسية للشركة  
5- وجود موطن للشركة 6- اسم الشركة

يجب ان يكون الاسم مطابقاً للحقيقة ، أي يستمد من اسماء الشركاء في :

في اسم الشركة : يجب على كل شركة ان تتخذ اسماً لها تعرف به وتتميز به عن غيرها ويختاره المساهمون عن انشاءها .  
« يختلف اسم الشركة في شركات الأشخاص عن الاموال  
< شركات الأشخاص : لا بد ان يكون الاسم مطابقاً للحقيقة  
< شركات الاموال : فيجب ان يستمد اسمها من غرضها التي انشئت من اجله ، الا في بعض الحالات الاستثنائية التي نص عليها المنظم في نظام الاسماء التجارية .

- أ- الشركات التجارية  
ب- شركات الاموال  
ت- شركات الأشخاص  
ث- الشركات المختلطة

أهم نوع لشركات الاموال هو شركة؟

- أ- التضامن  
ب- التوصية البسيطة  
ت- المحاصة  
ث- المساهمة

شركات الأشخاص :

- 1- شركات التضامن  
2- شركات التوصية البسيطة  
3- شركات المحاصة

شركات الاموال :

- 1- شركات المساهمة  
2- شركات التوصية بالاسهم  
3- الشركات ذات المسؤولية المحدودة

تحديد جنسية الشركة :

ذهب المنظم السعودي في نظام الشركات الى اكتساب الشركة الجنسية السعودية اذا كان :

- 1- ذهب المنظم السعودي في نظام الشركات الى اكتساب الشركة الجنسية السعودية اذا أسست وفقاً لاحكام الشركات السعودية وكان « مقرها الرئيسي في السعودية » .  
2- تم الاعتراف بجنسية الشركة من قبل كافة التشريعات في العالم ، ويمكن السبب في وراء ذلك لمعرفة الدولة التي تنتمي اليها الشركة وجنسيتها ، ومعرفة الحقوق والواجبات والنظام القانوني الذي تخضع له .  
3- فالشركة التي تنتسب الى دولة معينة فانها تتمتع بجنسيتها وهذه الجنسية مستقلة عن جنسية اعضائها

- أ- كل الشركاء فيها سعوديين  
ب- اغلب الشركاء سعوديين  
ت- مقرها الرئيسي في السعودية  
ث- راس مال الشركة سعودياً

تنقضي الشخصية المعنوية للشركات وفقاً للقانون السعودي ..

1- تدخل الشركة بمجرد انقضاءها في دور التصفية وتحتفظ بالشخصية الاعتبارية بالقدر اللازم للتصفية والى ان «» تنتهي التصفية «» ( بعد التصفية تنتهي الشخصية الاعتبارية )  
2- اذا انقضت الشركة باي سبب من الاسباب الانقضاء وتم حلها فانها ؛ تدخل في طور التصفية  
3- هذه الشخصية كما بينا هي شخصية مؤقتة وناقصة . وتكون بالقدر اللازم للتصفية .

متى تنقضي الشخصية المعنوية للشركة:

- أ- اذا انقضت الشركة تماماً  
ب- اثناء انقضاء الشركة  
ت- اثناء تصفية الشركة  
ث- إذا انتهت التصفية تماماً

## المحاضرة الرابعة عشر

من اسباب انقضاء الشركة :

- 1- تحقق الغرض الذي أسست من اجله الشركة او استحالة الغرض المذكور ( استحالة تحقيق الهدف )  
2- انقضاء المدة المحددة للشركة .  
3- انتقال جميع الحصص او جميع الاسهم الى شريك واحد  
4- هلاك جميع مال الشركة او معظمه  
5- اتفاق الشركاء على حل الشركة قبل انقضاء مدتها ، مالم ينص عقد الشركة على ذلك  
6- اندماج الشركة في شركة اخرى  
7- صدور قرار بحل الشركة من هيئة حسم منازعات الشركات التجارية

من اسباب انقضاء الشركة:

- أ- عدم القيد في السجل التجاري  
ب- عدم مسك الدفاتر التجارية  
ت- عدم تسديد رسوم الغرفة التجارية  
ث- استحاله تحقيق الهدف الذي أسست من اجله

١٤٣٧ (١) نموذج ١٤٣٧ (٢) ١٤٣٨ (١) ١٤٣٨ (٢) ١٤٣٨ (الصفى) ١٤٣٩ (١) أسئلة المباشرات أسئلة الواجب  
صدر قرار بحل الشركة من هيئة حسم منازعات الشركات التجارية يعني ؟ من اسباب انقضاء الشركة :

- أ- بطلان الشركة بطلان مطلق
- ب- بطلان الشركة بطلان نسبي
- ت- عدم صحة تأسيس الشركة
- ث- انقضاء الشركة

تحقق الغرض الذي أسست من اجله الشركة يعتبر سببا في  
أ- انقضاء الشركة

- ب- بطلان مطلق لعقد الشركة
- ت- بطلان نسبي لعقد الشركة
- ث- اندماج الشركة

يترتب على تصفيه الشركة انها :

يترتب على البدء بإجراءات تصفية الشركة أنها ؟

- أ- تفقد شخصيتها الاعتبارية اثناء مرحلة التصفية
- ب- تبقى محتفظة بشخصيتها الاعتبارية حتى انتهاء مرحلة التصفية
- ت- يستمر مديرها بصلاحيته في ادارتها
- ث- يتولى مديرها فقط الامور المادية والقانونية

اتفاق الشركاء على حل الشركة قبل انقضاء مدتها :

أ- يعتبر سببا في انقضاء الشركة

- ب- يعتبر سببا في بطلان مطلق لعقد الشركة
- ت- يعتبر سببا في بطلان نسبي لعقد الشركة
- ث- يعتبر سببا في اندماج الشركة

1- تحقق الغرض الذي أسست من اجله الشركة او استحالة الغرض المذكور  
( استحالة تحقيق الهدف )

2- انقضاء المدة المحددة للشركة .

3- انتقال جميع الحصص او جميع الاسهم الى شريك واحد

4- هلاك جميع مال الشركة او معظمة

5- اتفاق الشركاء على حل الشركة قبل انقضاء مدتها ، مالم ينص عقد الشركة على ذلك

6- اندماج الشركة في شركة اخرى

7- صدور قرار بحل الشركة من هيئة حسم منازعات الشركات التجارية

السؤال هذا تبع المحاضرة 13 ( تحديدا اخر سوال في المحاضرة 13 )

الشخصية الاعتبارية للشركة في طور التصفية :

تدخل الشركة بمجرد انقضاءها في دور التصفية  
وتحتفظ بالشخصية الاعتبارية بالقدر اللازم للتصفية  
والى ان «» تنتهي التصفية «» ( بعد التصفية تنتهي  
الشخصية الاعتبارية )

من اسباب انقضاء الشركة ( تم ذكره في السؤال الاول )

تم بحمد لله الانتهاء من تجميع وترتيب نماذج الدكتور فارس العصيمي  
والشكر موصول لكل من  
ابو ثامر .. حل صمتي كلام .. لوسيند العصامية .. نور القمر .. صدى الامل ..  
Zainab habib .. أحلام اليقظة  
تحديث / جنون إحساس